

تَارِيخُ رَبِيعِ الْمَدْحَلِيِّ

مَعَ صَاحِبِهِ مَحْمُودِ الْحَدَّادِ

دِرَاسَةٌ، أَثَرِيَّةٌ، مَنْهَجِيَّةٌ، عِلْمِيَّةٌ، فِي فَصْحِ: رَبِيعِ الْمَدْحَلِيِّ لِأَنَّهُ كَانَ عَلَى طَرِيقَةِ: مُحَمَّدِ
الْحَدَّادِ، وَأَتْبَاعِهِ الْمَدَّادِيَّةِ!، وَقَدْ صَاحَبَهُمْ مُدَّةً طَوِيلَةً، وَرَضَعَ مِنْ أَلْبَانِهِمْ؛ فَكَيْفَ
يَرْمِي غَيْرَهُ بِ«الْمَدَّادِيَّةِ»، وَهُوَ الَّذِي كَانَ مَعَهُمْ قِتْرَةً مِنَ الزَّمَنِ؛ فَهُوَ: الْحَدَّادِيُّ!



تَأَلَّفَ

الشيخُ العَلَامَةُ المَحَدِّثُ



فوزي بن عبد الله بن محمد الحميدي الأشرقي

حَفِظَهُ اللهُ وَعَمَّاه

سلسلةُ النُسخةِ الذهبيةِ للعودةِ إلى السلفية (98)

تاريخُ
ربيعِ المَدِينِ خَلِيٍّ،

معَ صاحِبِهِ
مَخْمُورِ الحَدَّادِ

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٤ هـ - ٢٠٢٤



مكتبة

أَهْلُ الْحَدِيثِ

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: @ahel_alhadeeth

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

تَارِيخُ رَبِيعِ الْمَدِ خَلِيٍّ،

مَعَ صَاحِبِهِ مَخْمُورِ الْحَدَّادِ

دِرَاسَةٌ، أَثَرِيَّةٌ، مَنَهْجِيَّةٌ، عِلْمِيَّةٌ، فِي فَضْحِ: رَبِيعِ الْمَدِ خَلِيٍّ لِأَنَّهُ كَانَ عَلَى طَرِيقَةِ: مُحَمَّدِ
الْحَدَّادِ، وَأَتْبَاعِهِ الْحَدَّادِيَّةِ! وَقَدْ صَاحَبَهُمْ مُدَّةً طَوِيلَةً، وَرَضَعَ مِنْ أَلْبَانِهِمْ؛ فَكَيْفَ
يَرْمِي غَيْرَهُ بِ«الْحَدَّادِيَّةِ»، وَهُوَ الَّذِي كَانَ مَعَهُمْ فِتْرَةً مِنَ الرَّمْنِ؛ فَهُوَ: الْحَدَّادِيُّ!



تَأَلَّفَ

الشيخ العلامة المحدث



فوزي بن عبد الله بن محمد الحميدي الأحمري

حَفِظَهُ اللَّهُ وَرَعَاهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تَوْطِئَةٌ

إِضَاءَةٌ سَلَفِيَّةٌ فِي هَجْرٍ مَنْ يَسُبُّ السَّلْفَ، أَوْ يَسُبُّ أَتْبَاعَ السَّلْفِ فِي كُلِّ زَمَانٍ

عَنِ الْإِمَامِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ قَالَ عَلَى رُءُوسِ النَّاسِ: (دَعُوا حَدِيثَ عَمْرٍو بْنِ نَابِتٍ^(١)؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَسُبُّ السَّلْفَ!).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «مُقَدِّمَةِ صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ١٦) مِنْ طَرِيقِ عَلِيِّ بْنِ شَقِيقٍ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ بِهِ.
قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ» (ج ٣ ص ٢٤٩).

قُلْتُ: فَاهْجُرُوا: «الْمَدْخَلِيَّ» السَّبَابَ فِي بَقِيَّةِ السَّلْفِ وَأَتْبَاعِهِمْ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قَالَ الْإِمَامُ الطَّحَاوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْعَقِيدَةِ» (ج ٢ ص ٧٤٠): (وَعُلَمَاءُ السَّلْفِ مِنْ السَّابِقِينَ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ: مِنَ التَّابِعِينَ أَهْلِ الْخَيْرِ وَالْأَثَرِ، وَأَهْلِ الْفِقْهِ وَالنَّظَرِ، لَا يُذَكَّرُونَ إِلَّا بِالْجَمِيلِ، وَمَنْ ذَكَرَهُمْ بِسُوءٍ؛ فَهُوَ عَلَى غَيْرِ السَّبِيلِ). اهـ
لِذَلِكَ: فَإِنْ أَوْلَى بِالْمُؤَالَاةِ، وَالتَّقْدِيرِ، وَالِاخْتِرَامِ، وَأَحَقَّهُمْ بِالْمَحَبَّةِ فِي اللَّهِ

(١) انظر: «مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٣ ص ٢٤٩).

تَعَالَى، بَعْدَ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ؛ هُمْ: عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَمَنْ تَابَعَهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «رَفْعِ الْمَلَامِ عَنِ الْأَئِمَّةِ الْأَعْلَامِ» (ص ١١): (فَيَجِبُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ بَعْدَ مُوَالَاةِ اللَّهِ تَعَالَى، وَرَسُولِهِ ﷺ، مُوَالَاةُ الْمُؤْمِنِينَ، كَمَا نَطَقَ بِهِ الْقُرْآنُ خُصُوصًا الْعُلَمَاءُ الَّذِينَ هُمْ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ، الَّذِينَ جَعَلَهُمُ اللَّهُ بِمَنْزِلَةِ النُّجُومِ يُهْتَدَى بِهِمْ فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ، وَقَدْ أَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى هِدَايَتِهِمْ وَدِرَائَتِهِمْ). اهـ

وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنْمَاعَةٌ

عَلَى أَنْ رَبِيعًا الْمَدْخَلِيًّا؛ أَوْزَدَهُ لِسَانَهُ الْمَوَارِدَ الْمُهْلِكََةَ بِسَبَبِ السَّبِّ وَالشَّتْمِ
وَالطَّعْنِ؛ فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَتِهِمْ، وَالْكَلَامِ فِي دِينِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ

فَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رضي الله عنه؛ أَنَّهُ اطَّلَعَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رضي الله عنه، وَهُوَ يَمُدُّ
لِسَانَهُ، فَقَالَ عُمَرُ رضي الله عنه: (مَا تَصْنَعُ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم)، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه: إِنَّ هَذَا
أُورَدَنِي الْمَوَارِدَ).

أَثَرٌ حَسَنٌ

أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأِ» (ج ٢ ص ٩٨٨)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحِلْيَةِ» (ج ١
ص ٣٣)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ٩ ص ٦٦)، وَأَبُو مُصْعَبٍ الزُّهْرِيُّ فِي
«الْمَوْطَأِ» (٢٠٧٨)، وَابْنُ أَبِي عَاصِمٍ فِي «الزُّهْدِ» (١٨)، وَابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الزُّهْدِ»
(٣٦٩)، وَوَكَيْعٌ فِي «الزُّهْدِ» (٢٩٧)، وَابْنُ الْقَاسِمِ فِي «الْمَوْطَأِ» (ق/١٠٠/ط)،
وَابْنُ أَبِي الدُّنْيَا فِي «الصَّمْتِ» (١٣)، وَأَحْمَدُ فِي «الْعِلَلِ» (ج ١ ص ٢٦٣)،
وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «زَوَائِدِ الزُّهْدِ» (١١٢)، وَالِدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ الْوَارِدَةِ فِي
الْحَدِيثِ» (١/٣/١)، وَالْحَدَّثَانِيُّ فِي «الْمَوْطَأِ» (٧٦٥)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ
الْإِيمَانِ» (٤٦٣٦)، وَالْحَطِيبُ فِي «الْفَصْلِ لِلْوَصْلِ» (ج ١ ص ٢٤٠)، وَابْنُ وَهْبٍ
فِي «الْمَوْطَأِ» (ق/١٣٠/ط)، وَفِي «جَامِعِ الْأَحْكَامِ» (٣٠٨)، وَابْنُ بُكَيْرٍ فِي
«الْمَوْطَأِ» (٣٠١٥)، وَأَبُو يَعْلَى فِي «الْمُسْنَدِ» (٥).

وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

* وَهَذَا الْأَثَرُ يُدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يُكْرَهُ الْكَلَامُ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَأَنَّ الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِدُونِ

دِرَايَةٍ، وَلَا رَوَايَةٍ: فَيُهْلِكُ نَفْسَهُ، وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْجَهْلَةِ. ^(١)

قُلْتُ: وَهَذَا يَنْطَبِقُ عَلَى: رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ، وَأَتْبَاعِهِ الْجَهْلَةِ؛ فَإِنَّ لِسَانَهُمْ

السَّلِيطَ، أَوْرَدَهُمُ الْمَوَارِدَ الْمُهْلِكَةَ، وَالْوَيْلَ فِي الْقُبُورِ.

* وَأَكْثَرَ مَا يَدْخُلُ النَّاسُ، النَّارَ؛ بِسَبَبِ لِسَانِهِمُ الْبِتَّارِ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

وَجَاءَ فِي رَوَايَةٍ: يَحْيَى بْنُ يَحْيَى اللَّيْثِيُّ، فِي «الْمَوْطَأِ» لِلْإِمَامِ مَالِكٍ (ج ٢

ص ٥٨٥)؛ بَابُ: مَا جَاءَ فِيهَا يُخَافُ مِنَ اللِّسَانِ.

وَجَاءَ فِي رَوَايَةٍ: يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ الْمِصْرِيُّ؛ فِي «الْمَوْطَأِ» لِلْإِمَامِ مَالِكٍ (ج ٣

ص ٥٦٧)؛ بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْكَلَامِ. ^(٢)

اللَّهُمَّ فَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِلَيْكَ الْمُشْتَكَى، وَأَنْتَ الْمُسْتَعَانُ وَبِكَ الْمُسْتَعَاثُ،

وَعَلَيْكَ التُّكْلَانُ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ، وَأَنْتَ حَسْبُنَا وَنِعْمَ الْوَكِيلُ.



(١) وَأَنْظَرُ: «التَّمْهِيدُ» لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (ج ٢ ص ٦١ و ٦٢).

(٢) يَعْنِي: مَا يَخْرُجُ مِنَ الْكَلَامِ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى كَشْفِ خُبْنِ جَمَاعَةِ «رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ» فِي كَلَامِهِمْ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ، وَغَيْرِهِمْ، ذَلِكَ بِسَبَبِ أَنَّهُمْ: - قَلَّ فِيهِمُ الْعِلْمُ وَأَهْلُهُ... وَقَلَّ اعْتِبَارُ النَّاسِ لِلْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ... فَلَمْ يُنْزِلُوهُمْ، مَنَازِلَهُمْ وَلَمْ يَرْفَعُوا لَهُمْ رَأْسًا، وَأَسَاءُوا بِهِمُ الظَّنَّ، وَاسْتَطَالُوا عَلَيْهِمْ... فَكَانَتْ عَاقِبَةُ أَمْرِهِمْ خُسْرًا، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا ﴿فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيْعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الرُّومُ: ٣٢]... وَمَا أَذْرِي إِنْ كَانَتْ قُلُوبُ هَؤُلَاءِ لَا تَنْفَعُهُمُ الْمَوْعِظَةُ، وَلَا تُفِيدُهُمُ الذِّكْرَى... أَلَمْ تَزَجُرْهُمْ النُّصُوصُ الْمُرْهَبَةُ وَالْمُرْعَبَةُ، عَنْ فِعْلِهِمْ -هَذَا- الشَّنِيعِ... اللَّهُمَّ يَا مُقَلِّبُ الْقُلُوبِ ثَبِّتْ قُلُوبَنَا عَلَى دِينِكَ...

* وَاعْلَمْ رَحِمَكَ اللَّهُ: أَنَّ رَبِيعًا الْمَدْخَلِيَّ عَهْدَ إِلَى أُسْلُوبِ حَبِيبِثِ مَآكِرِ خَطِيرٍ فِي الطَّعْنِ فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ، قَدْ يَرُوجُ عَلَى ضِعَافِ الْإِيمَانِ وَالْعِلْمِ، وَعَلَى مَنْ لَمْ يَتَمَكَّنُوا مِنْ فَهْمِ عَقِيدَةِ السَّلَفِ الْمُسْتَمَدَّةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، فَغَمَزَهُمْ وَرَمَاهُمْ بِأَبْشَعِ الْأَلْفَافِ الْخَبِيثَةِ فِي كُتُبِهِ الْبَالِيَةِ، وَأَشْرِطَتِهِ الْبَاطِلَةِ، عَلَى طَرِيقَةِ: «مَذْهَبِ الْحَدَّادِيَّةِ»، فَحَشَاهَا بِسُمُومِهِ، وَعَصَارَةَ فِكْرِهِ الْمَرِيضِ، وَأَظْهَرَ بِهَا حِقْدَهُ الدَّفِينِ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

وَإِلَيْكَ أَلْفَاظُهُ الْخَبِيثَةُ فِي الْعُلَمَاءِ، وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ^(١) بِاخْتِصَارٍ وَأَنَّ هَذَا الرَّجُلَ لَا

(١) قُلْتُ: وَالْمَدْخَلِيُّ الْمُجْرِمُ الْأَيْمُ طَعَنَ بِالْأَلْفَافِ الْخَبِيثَةِ هَذِهِ فِي: «الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرَ»، وَ«الْحَافِظِ الدَّهَبِيِّ»،

يَدْرِي مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ مِنَ الْفُسْقِ وَالْفُجُورِ عَلَى خِيَارِ الْمُؤْمِنِينَ:

«إِذَا كَانَ عِنْدَكَ هَذِهِ الدِّيَانَةُ الدِّيْنِيَّةُ! لَا تَغَارُ عَلَى الْقُرْآنِ»، «أَهْلُ نَعْرَةَ!»، «أَهْلُ
فِتْنَةٍ!»، «أَهْلُ مَنَاصِبَ!»، «لَمْ يَفْهَمُوا!»، «طَعَنَ فِي السَّلَفِيَّةِ - يَعْنِي: الشَّيْخَ ابْنَ
بَازٍ!»، «لَمْ يُجَاهِدُوا الْمُبْتَدِعَةَ!»، «نَتْرَكَ الْبَاطِلَ مِنْ أَجْلِ ابْنِ بَازٍ مَا قَرَأَ، وَابْنَ
عُثَيْمِينَ مَا قَرَأَ!»، «حَدَّادِيَّةُ!»، «شَابَةَ الرَّوَافِضِ!»، «يُؤَلِّهُونَهُ!»، «دَسِيسَةُ بَاطِنِيَّةُ!»،
«بَاطِنِيٌّ!»، «أَهْلُ جِنْسِ الْعَمَلِ!»، «لِيُهْلِكُوا أَهْلَ السُّنَّةِ!، وَيُضَلِّلُوهُمْ!»، «الَّذِينَ
يَرْجِفُونَ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ بِجِنْسِ الْعَمَلِ!»، «يَا كَذَّابِينَ!»، «مَنْ سَلَفَكُمْ فِي هَذَا
التَّضْلِيلِ وَفِي هَذِهِ الْفِتَنِ!»، «أَهْلُ حُبِّ!»، «وَبُهْتٍ وَإِجْرَامٍ!»، «وَأَصْلُ هَؤُلَاءِ
تَكْفِيرِيُّونَ!»، «فَهَؤُلَاءِ أَحْطَرُ عَلَى الْإِسْلَامِ مِنَ الْجَهْمِيَّةِ!»، «وَمِنْ بُهْتِهِمْ
وَإِجْرَامِهِمْ!»، «قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنْتَى يُؤْفَكُونَ!»، «الذَّهَبِيُّ هَذَا الْمُتْسَاهِلُ!»، «النَّوَوِيُّ
عِنْدَهُ بَدْعٌ!»، «ابْنُ حَجَرٍ عِنْدَهُ بَدْعٌ!»، «الشُّوْكَانِيُّ عِنْدَهُ بَدْعٌ!»، «وَلَا الْأَرْبَعُونَ»،
يَعْنِي: الْأَئِمَّةَ الْأَرْبَعَةَ، «حَتَّى الْخَوَارِجِ وَالرَّوَافِضِ مَا وَصَلُوا إِلَيَّ هَذَا الْفُجُورِ!»،
«فِي أَوْسَاطِهِمْ زَنَادِقَةٌ يُحَارِبُونَ الْإِسْلَامَ!»، «وَاللَّهُ أَنَا أَعْتَقِدُ أَنَّهَا أَكْبَرُ مِنَ الْحُرُوبِ
الْعَسْكَرِيَّةِ!»، «الْفِرْقَةُ الْفَاجِرَةُ! الْقَائِمَةُ عَلَى الْفُجُورِ!»، «وَهُمْ يَتَسَتَّرُونَ وَرَاءَهُمْ
مِثْلَمَا كَانَ يَتَسَتَّرُ ابْنُ سَبَأٍ وَرَاءَ أَهْلِ الْبَيْتِ!»، «لَا أَرَى شَرًّا مِنْهُمْ الْآنَ!»، «عِنْدَهُمْ

وَ«الْحَافِظِ النَّوَوِيِّ»، وَ«الْعَلَّامَةَ الشُّوْكَانِيَّ»، وَ«الْعَلَّامَةَ ابْنَ بَازٍ»، وَ«الْعَلَّامَةَ ابْنَ عُثَيْمِينَ»، وَهَيْئَةَ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ،
وَغَيْرِهِمْ، كَمَا سَوْفَ يَأْتِي مِنْ كَلَامِهِ فِي أَثْنَاءِ هَذَا الْكِتَابِ.

قَلَّةَ الْحَيَاءِ، وَسُوءَ الْأَدَبِ، وَقَلَّةَ الْمُرُوءَةِ!»، «فِيهِمْ زَنَادِقَةٌ، وَرَوَافِضٌ مَدْسُوسُونَ مَعَهُمْ!»، «الْأُصُولُ الْخَبِيثَةُ!»، «الْمَنْهَجُ الْخَبِيثُ!»، «مَذَهَبٌ تَكْفِيرِيٌّ!»، «وَهَذَا مَذَهَبُ الْخَوَارِجِ!»، «هَذِهِ فِتَاوَى بَاطِلَةٌ وَظَالِمَةٌ!»، «انظُرْ إِلَى هَذَا الْفُجُورِ!»، «أَيُّهَا الْأَفَّاكُ!»، «تُدِيرُونَ الْمَعَارِكَ بِالْكَذِيبِ وَالْخِيَانَاتِ!»، «الْغَيْبِيُّ!»، «الْغَبَاوَةُ!»، «وَعِبَائِهِ!»، «أُصُولٌ فَاسِدَةٌ يُشَابِهُونَ فِيهَا الرَّوَافِضَ!»، «الدَّعْوَةُ إِلَى التَّقْلِيدِ كَمَا هُوَ حَالُ الرَّوَافِضِ، وَغَلَاةُ الصُّوفِيَّةِ!»، «الْخِصَالُ الشَّنِيعَةُ شَابَهُوا الرَّوَافِضَ!»، «يُشَابِهُونَ الرَّوَافِضَ!»، «التَّدْرِجُ الْمَاكِرُ عَلَى طَرِيقَةِ الْبَاطِنِيَّةِ!»، «كَحَالِ الْيَهُودِ!»، «يَا أَعْدَاءَ اللَّهِ!»، «أَخْطَرُ عَلَى الْإِسْلَامِ عِنْدِي مِنَ الرَّوَافِضِ!»، «أَيُّهَا الْحَاقِدُونَ أَنْتُمْ مُسَالِمُونَ لِأَهْلِ الْبِدْعِ، بِمَا فِيهِمُ الرَّوَافِضُ وَالصُّوفِيَّةُ وَالْعُلَمَائِيُّونَ!»، «وَرَنَّةُ الْخَوَارِجِ!»، «الَّتِي تَفُوقُ تَقِيَّةَ الرَّافِضَةِ!»، «فِي نَفْسِهِ الْجَاهِلَةُ الظَّالِمَةَ الْغَيْبَةَ!»، «سَلِّكَ طَرِيقَ غَلَاةِ الصُّوفِيَّةِ وَالْقُبُورِيَّةِ!».^(١)

(١) لِيَتَّبَعَ مِنْ أَلْفَاظِ «رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ» الْخَبِيثَةِ هَذِهِ أَرْجَعُ إِلَى كُتُبِهِ وَأَشْرَطْتَهُ وَهِيَ: «شَرْحُ عَقِيدَةِ السَّلَفِ» لِرَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ (ص ٦٦، ٦٧، ٦٨، ٦٩، ٧٠، ٧١، ٧٢، ٩١، ١٧٢)، وَ«الْمَجْمُوعُ الْوَاضِحُ» لَهُ (ص ١٢٤، ٢٥٢ و ٢٥٥ و ٣٢٠ و ٤٨٠ و ٤٨٤ و ٤٨٥ و ٤٨٨)، وَ«الْكَشْفُ» لَهُ (ص ١١، ١٢، ١٥)، وَ«التَّعَصُّبُ الدَّمِيمُ» لَهُ (ص ٣١)، وَ«النَّهْجُ الثَّابِتُ» لَهُ (ص ٢ و ٣ و ٤)، وَ«شَرِيْطُ مُسَجَّلٍ» لَهُ، بِعُنْوَانِ: (الْجَلْسَةُ الثَّلَاثَةُ مِنَ الْمُخَيِّمِ الرَّبِيعِيِّ) (أ)، وَ«شَرِيْطُ مُسَجَّلٍ» لَهُ، بِعُنْوَانِ: (مُنَاطَرَةٌ عَنِ أَفْغَانِسْتَانَ) الْوَجْهُ (أ)، وَ«شَرِيْطُ مُسَجَّلٍ» لَهُ، بِعُنْوَانِ (مَرْحَبًا يَا طَالِبَ الْعِلْمِ) رَقْمُ (١)، وَجْهُ (أ)، وَ«شَرِيْطُ مُسَجَّلٍ» لَهُ، بِعُنْوَانِ: (شَرْحُ فَتْحِ الْمَجِيدِ) رَقْمُ (٢) وَجْهُ (ب)، وَ«شَرِيْطُ مُسَجَّلٍ» لَهُ، بِعُنْوَانِ: (الْإِعْتِصَامُ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ) رَقْمُ (١) وَجْهُ (ب)، وَ«شَرِيْطُ مُسَجَّلٍ» لَهُ، بِعُنْوَانِ: (الْعِلْمُ وَالِدِّفَاعُ عَنِ الشَّيْخِ جَمِيلِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ) وَجْهُ (أ)، وَ«شَرِيْطُ مُسَجَّلٍ» بِعُنْوَانِ: (الشَّبَابُ وَمُشْكَلَاتِهِ) وَجْهُ (ب).

*وَعَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الْأَلْفَافِ الشَّنِيعَةِ: الَّتِي رَمَى بِهَا «الْمَدْخَلِيُّ» أَهْلَ الْعِلْمِ زُورًا وَبُهْتَانًا، وَالَّتِي يَسْتَحِقُّ بِهَا أَنْ تُضْرَبَ عُنُقُهُ أَمَامَ الْمَلَأِ، ﴿فَاضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَاضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾ [الأنفال: ١٢].

* وَمِنْ هَذَا يَتَبَيَّنُ بَانَ «رَيْبِعًا الْحَدَّادِيَّ» لَا يُعْتَدُّ بِأَقْوَالِهِ وَعِلْمِهِ، وَلَا يُوثَقُ بِهِ، لِأَنَّهُ لَا يَدْرِي مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ؛^(١) اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

فَعَنْ مَعْنِ بْنِ عَيْسَى قَالَ: (قُلْتُ لِمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ كَيْفَ لَمْ تَكْتُبْ عَنِ النَّاسِ، وَقَدْ أَدْرَكْتَهُمْ مُتَوَافِرِينَ؟).

قَالَ مَالِكٌ: (أَدْرَكْتَهُمْ مُتَوَافِرِينَ، وَلَكِنْ لَا أَكْتُبُ إِلَّا عَنْ رَجُلٍ يَعْرِفُ مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ).^(٢)

وَعَنْ مَعْنِ بْنِ عَيْسَى قَالَ: كَانَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ يَقُولُ: (لَا تَأْخُذِ الْعِلْمَ مِنْ أَرْبَعَةٍ، وَخُذْ مِنْ سِوَى ذَلِكَ: لَا تَأْخُذْ مِنْ سَفِيهِ مُعْلِنٍ بِالسَّفَهَةِ، وَإِنْ كَانَ أَرْوَى النَّاسِ، وَلَا تَأْخُذْ مِنْ كَذَّابٍ يَكْذِبُ فِي أَحَادِيثِ النَّاسِ إِذَا جُرِّبَ ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَإِنْ كَانَ لَا يُتَّهَمُ أَنْ يَكْذِبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا مِنْ صَاحِبِ هَوَى يَدْعُو النَّاسَ إِلَى هَوَاهُ، وَلَا مِنْ شَيْخٍ لَهُ فَضْلٌ، وَعِبَادَةٌ إِذَا كَانَ لَا يَعْرِفُ مَا يُحَدِّثُ بِهِ).^(٣)

(١) حَتَّى قَالَ مَرَّةً أَنَّهُ يَخْرُجُ مِنْهُ الْكَلَامُ بِسَبَبِ مَرَضِ السُّكَّرِيِّ الَّذِي فِي رَأْسِهِ.

(٢) «شَرِيحَةُ مُسَجَّلٍ»، بِصَوْرَتِهِ فِي «شَبَكَةِ الْأَثَرِيِّ» سَنَةِ: (١٤٢٨ هـ).

(٣) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ نَاصِرِ الدِّينِ فِي «إِتْحَافِ السَّالِكِ بِرُوَاةِ الْمُوطَّأِ عَنِ الْإِمَامِ مَالِكٍ» (ص ٨٢)؛ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

(٣) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

قُلْتُ: وَحَمَاسُهُ الْجَاهِلِيُّ هَذَا هُوَ الَّذِي أَوْقَعَهُ فِي عَدَمِ التَّأَدُّبِ مَعَ الْعُلَمَاءِ عِنْدَ ذِكْرِهِ لَهُمْ، لِأَنَّ ذَلِكَ مِنْ صِفَاتِهِ، فَمِنْ صِفَاتِ «رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ» أَنَّهُ يَتَكَلَّمُ بِسُرْعَةٍ، وَفِيهِ عَجَلَةٌ مَلْحُوظَةٌ، فَيَجْمَعُ بَيْنَ الْمُتَنَاقِضَاتِ، فَلَا يَطْرُدُ عَلَى فِكْرٍ، فَتَرَاهُ يَتَمَسَّكُ بِآرَائِهِ الْفِكْرِيَّةِ، وَلَا يَكَادُ يَتَرَجَعُ عَنْهَا، مَهْمَا بَيَّنَّتْ لَهُ مِنْ أَدَلَّةٍ، فَهُوَ يَتَقَلَّبُ فِي آرَائِهِ بِحَسَبِ الْأَحْوَالِ، وَكَثِيرٌ مِنْ مَوَاقِفِهِ مَبْنِيَّةٌ عَلَى رُدُودِ الْأَفْعَالِ.

* وَرَبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ مَعْرُوفٌ بِسُرْعَةِ الْإِنْفَعَالِ وَالْغَضَبِ، لِدَرَجَةِ أَنَّهُ يَخْرُجُ عَنْ طَوْرِهِ لِأَدْنَى سَبَبٍ، حَتَّى إِنَّهُ لَا يَدْرِي أحيانًا مَا يَخْرُجُ مِنْ رَأْسِهِ، وَمَا يَتَلَفَّظُ بِهِ لِسَانَهُ، وَيَتَوَهَّمُ أَشْيَاءَ لَا حَقِيقَةَ لَهَا، فَيَبْنِي عَلَى تِلْكَ الْأَوْهَامِ تَحْلِيلَاتٍ عَجِيبَةً، وَنَتَائِجَ خَطِيرَةً.^(١)

* لِذَلِكَ: يَا رَبِيعُ لَا تَرْمِي غَيْرَكَ بِالْعُيُوبِ، وَأَنْتَ بِهَا مِنَ الْمُتَلَبِّسِينَ، فَتَصِفُ الْأَبْرِيَاءَ نَبْزًا، وَطَعْنَا مِمَّا لَيْسَتْ فِيهِمْ، وَأَنْتَ أَحَقُّ بِهَذَا الْوَصْفِ.

أَرَى كُلَّ إِنْسَانٍ يَرَى عَيْبَ غَيْرِهِ

أَخْرَجَهُ ابْنُ نَاصِرِ الدِّينِ فِي «إِتْحَافِ السَّالِكِ بِرُوَاةِ الْمُوطَّأِ عَنِ الْأَمَاءِ مَالِكٍ» (ص ١٨١) بِالْمُسْتَدْرِكِ صَحِيحٍ وَيَعْنِي عَنِ الْعَيْبِ الَّذِي هُوَ فِيهِ صَحِيحٌ.
(١) قُلْتُ: وَهَذِهِ الْحِكْمَةُ مِنْ نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَحْكُمَ الْحَاكِمُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، وَهُوَ غَضَبَانُ، فَيَتَجَاوَزُ الْحَدَّ إِلَى غَيْرِ الْحَقِّ، وَيَتَعَدَّى حُدُودَ اللَّهِ تَعَالَى، وَيَظْلِمُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ، وَهَذَا ظَاهِرٌ فِي «الْمَدْخَلِيِّ»، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.
وَانظُرْ: «فَتَحَ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١٣ ص ١٣٧) وَ«سَرَحَ صَحِيحُ مُسْلِمٍ» لِلنَّوَوِيِّ (ج ١٢ ص ١٥).
فَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (لَا يَحْكُمُ أَحَدٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضَبَانُ).
أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٣ ص ١٣٦)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٢ ص ١٥).

وَلَا خَيْرَ فِيمَنْ لَا يَرَى عَيْبَ نَفْسِهِ

وَيَعْمَى عَنِ الْعَيْبِ الَّذِي بِأَخِيهِ

قَالَ الْعَلَمَةُ اللَّكْنَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الرَّفْعِ وَالتَّكْمِيلِ» (ص ٦٧): (يُشْتَرَطُ فِي الْجَارِحِ وَالْمُعَدَّلِ: الْعِلْمُ، وَالتَّقْوَى، وَالْوَرَعُ، وَالصِّدْقُ، وَالتَّجَنُّبُ عَنِ التَّعَصُّبِ^(١)، وَمَعْرِفَةُ أَسْبَابِ الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ، التَّزْكِيَّةُ، وَمَنْ لَيْسَ كَذَلِكَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ الْجَرَحُ، وَلَا التَّزْكِيَّةُ^(٢)). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ فِي «الْإِقْتِرَاحِ» (ص ٣٣٠): (أَعْرَاضُ الْمُسْلِمِينَ حُفْرَةٌ مِنْ حُفْرِ النَّارِ^(٣)، وَقَفَ عَلَى شَعِيرِهَا طَائِفَتَانِ مِنَ النَّاسِ: الْمُحَدِّثُونَ، وَالْحُكَّامُ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «نُزْهَةِ النَّظَرِ» (ص ٧٣): (وَلِيَحْذَرَ الْمُتَكَلِّمُ فِي هَذَا الْفَنِّ مِنَ التَّسَاهُلِ فِي الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ... وَإِنْ جَرَحَ بِغَيْرِ تَحَرُّزٍ أَقْدَمَ عَلَى الطَّعْنِ فِي مُسْلِمٍ بَرِيءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَوَسَمَهُ بِمَيْسَمِ سُوءٍ يَبْقَى عَلَيْهِ عَارُهُ أَبَدًا^(٤)، وَالْآفَةُ تَدْخُلُ فِي هَذَا: تَارَةٌ مِنَ الْهَوَى، وَالْغَرَضُ الْفَاسِدُ، وَتَارَةٌ مِنَ الْمُخَالَفَةِ فِي

(١) قُلْتُ: وَلِصُعُوبَةِ اجْتِمَاعِ هَذِهِ الشَّرَائِطِ، عَظُمَ الْخَطَرُ فِي الْكَلَامِ فِي النَّاسِ.

(٢) فَرِيعُ الْمَدْخَلِيِّ هَذَا الْآنَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ أَيُّ شَيْءٍ، حَتَّى لَوْ تَكَلَّمَ فِي عَيْدِ رَفِيقٍ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ، نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

(٣) رَبِيعٌ وَشِيعَتُهُ الْآنَ عَلَى حُفْرَةِ مِنْ حُفْرِ النَّارِ لِيَطْعَنَهُمْ فِي أَعْرَاضِ النَّاسِ، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

(٤) فَالْسُّوءُ الَّذِي تَلَفَّظَ بِهِ «الْمَدْخَلِيُّ» عَلَى الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَتِهِمْ يَبْقَى عَلَيْهِ عَارُهُ أَبَدًا، وَالْعِيَاذُ بِاللَّهِ.

العقائد^(١). اهـ

قُلْتُ: لِدَلِّكَ لَا يَتَّصِدِّي لِبَيَانِ حَالِ النَّاسِ مِنَ الْجَرْحِ إِلَّا مَنْ كَانَ أَهْلًا لِدَلِّكَ مِنْ ذَوِي الْعِلْمِ، وَالْخِبْرَةِ، وَالْبَصِيرَةِ فِي نَقْدِ الرَّجَالِ، وَالْمَعْرُوفِينَ بِعَدَمِ تَسْرَعِهِمْ، أَوْ إِطْلَاقِ الْأَحْكَامِ جُزْأَفًا، وَعَشْوَاتِيًّا دُونَ تَثْبُتِ، أَوْ أَدَلَّةٍ وَاصِحَّةٍ، لِأَنَّهُ لَوْ حِظَّ فِي هَذَا الزَّمَنِ كَثْرَةُ النَّاقِدِينَ لِلرِّجَالِ بِغَيْرِ بَصِيرَةٍ، وَلَا عِلْمٍ فِي الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ» (ص ١٧): (وَالرَّفْقُ سَبِيلُ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ، وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ. وَلِهَذَا قِيلَ: لِيَكُنْ أَمْرُكَ بِالْمَعْرُوفِ بِالْمَعْرُوفِ، وَنَهْيُكَ عَنِ الْمُنْكَرِ عَيْرِ مُنْكَرٍ!). اهـ

* وَقَدْ تَوَسَّعَ «الْمَدْخَلِيُّ» فِي مَقَالَاتِهِ السِّيئَةِ الْمُشِينَةِ، ذَكَرَ فِيهَا مُقَدِّمَاتٍ فِي التَّعَرُّضِ لِلْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ الْبِدْعِ، وَبَيَّنَ فِيهَا مَحَازِيرَ وَأَلْفَافًا سَيِّئَةً لِلْغَايَةِ، وَتَوَسَّعَ فِيهَا، حَيْثُ يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا الضَّلَالُ الْمُبِينُ.

* وَكَانَ اللَّائِقُ بِهِ، بَلِ الْمُتَعَيِّنُ عَلَيْهِ اتِّبَاعَ مَا قَالَهُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ لِأَنَّهُ مُوَافِقٌ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَأَثَارِ السَّلَفِ، وَأَقْوَالِ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ، بَدَلًا مِنَ التَّوَسُّعِ فِي إِطْلَاقِ هَذِهِ الْأَلْفَافِ عَلَيْهِمْ، حَتَّى أَنَّهُ اسْتَوْعَبَ أَلْفَافَ رُؤُوسِ الضَّلَالَةِ مِنَ الْفِرْقِ

(١) وَطَعَنَ «رَبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ» فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ بِسَبَبِ فَسَادِ عَقِيدَتِهِ فِي الْإِرْجَاءِ، وَالْعَرَضِ الْفَاسِدِ وَالْهَوَى، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

الضَّالَّةِ^(١) الَّتِي أَطْلَقُوهَا عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ كَمَا سَوْفَ يَأْتِي ذِكْرُهَا.
 * وَاعْلَمْ: أَنَّ الْعِصْمَةَ وَالنَّجَاةَ بِالْوُقُوفِ مَعَ الْأَلْفَاظِ الشَّرْعِيَّةِ الَّتِي تُطْلَقُ عَلَى
 الْأَشْخَاصِ الْمُوَافِقَةِ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَأَثَارِ السَّلَفِ، وَأَثْمَةِ الدِّينِ، فَهِيَ الْكَفِيلَةُ بِكُلِّ
 هُدًى وَبَيَانٍ، وَالْعَاصِمَةُ مِنْ كُلِّ خَطَأٍ، أَوْ زَلَلٍ.

* وَأَمَّا الْأَلْفَاظُ الَّتِي تُطْلَقُ عَلَى الْأَشْخَاصِ وَلَيْسَ عَلَيْهَا دَلِيلٌ مِنَ الْكِتَابِ
 وَالسُّنَّةِ وَأَثَارِ السَّلَفِ، وَأَثْمَةِ الدِّينِ؛ فَإِنَّ تَعْلِيْقَ الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ عَلَيْهَا يَجْرُ إِلَى
 مَنْهَجٍ بَاطِلٍ، وَيَتَوَلَّدُ مِنَ الشَّرِّ بِسَبَبِهَا عَلَى الَّذِي أَطْلَقَهَا وَالَّذِي اتَّبَعَهُ عَلَى ذَلِكَ مَا لَا
 يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ.

* وَلَقَدْ تَوَعَّدَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِالْبَاطِلِ، وَيَرْمِي الْمُؤْمِنَ بِمَا لَيْسَ فِيهِ.
 فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ، وَهُوَ يَعْلَمُهُ^(٢)) لَمْ يَزَلْ فِي سَخَطِ اللَّهِ حَتَّى
 يَنْزِعَ^(٣) عَنْهُ، وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ أَسْكَنَهُ اللَّهُ رَدْعَةَ الْخَبَالِ^(٤) حَتَّى يَخْرُجَ مِمَّا
 قَالَ^(٥)).

(١) وَالَّتِي لَا مَجَالَ فِيهَا؛ لِأَنَّ يُعْذَرُ مَنْ أَطْلَقَهَا عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(٢) أَي: يَعْلَمُ أَنَّهُ بَاطِلٌ، أَوْ يُعْلَمُ نَفْسُهُ أَنَّهُ عَلَى بَاطِلٍ، أَوْ يَعْلَمُ أَنَّ خِصْمَهُ عَلَى الْحَقِّ، أَوْ يَعْلَمُ الْبَاطِلَ أَي: ضِدَّهُ
 الَّذِي هُوَ الْحَقُّ وَيُصِرُّ عَلَيْهِ.

(٣) أَي: يَتْرُكُ وَيَنْتَهِي عَنْ مُخَاصَمَتِهِ.

(٤) رَدْعَةُ الْخَبَالِ: هِيَ طِينٌ وَوَحْلٌ كَثِيرٌ.. عِصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ.

انظُر: «عَوْنُ الْمُعْبُودِ» لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَبَادِيِّ (ج ٣ ص ٣٣٤).

(٥) حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

قَالَ الْإِمَامُ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ٣ ص ١٤٧): (فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يُخَاصِمَ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ مُحِقٌّ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكِرْمَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْمَسَائِلِ» (ص ٣٨٦): (وَقَدْ أَحَدَتْ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ وَالْخِلَافِ أَسْمَاءَ شَنِيعَةً قَبِيحَةً فَسَمَّوْا بِهَا أَهْلَ السُّنَّةِ يُرِيدُونَ بِذَلِكَ عَيْبَهُمْ، وَالطَّعْنَ عَلَيْهِمْ، وَالْوَقِيعَةَ فِيهِمْ، وَالْإِزْدِرَاءَ بِهِمْ عِنْدَ السُّفَهَاءِ وَالْجُهَّالِ).^(١) اهـ

قُلْتُ: وَعَلَى هَذَا فَقَدْ جَمَعَ «رَبِيعُ الْمَدْحَلِيِّ» الْعَالِي سَوَاتِينِ فِي رَمِيهِ أَهْلَ السُّنَّةِ؛ بِهِذِهِ الْأَلْفَاظِ الْخَبِيثَةِ:

الْأُولَى: فَقَدْ سَلَكَ مَسْلَكَ أَهْلِ الشُّرْكِ فِي رَمِيهِمُ الرَّسُولَ ﷺ، وَهُوَ ﷺ: بَرِيءٌ مِنْ تِلْكَ الْمَعَائِبِ.

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٤ ص ٢٣)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢ ص ٧٠)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ٢ ص ٢٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٦ ص ٨٢) وَفِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج ٦ ص ١٢١) مِنْ طَرِيقِ زُهَيْرِ بْنِ عُمَارَةَ بْنِ عَزِيَّةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ رَاشِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ، وَقَدْ صَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج ١ ص ٧٩٨).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْمُنْذِرِيُّ فِي «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهيبِ» (ج ٣ ص ١٥٢): (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتَّبْرَانِيُّ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ).

(١) قُلْتُ: وَالْمَدْحَلِيُّ هَذَا هَلْ يَرْضَى عَلَى نَفْسِهِ أَنْ يُقَالَ فِيهِ ذَلِكَ؟، وَهَلْ يَرْضَى أَنْ يُطْلَخَ عِرْضُهُ؟ وَأَنْ يُكَلِّمَ عَلَيْهِ بِهِذِهِ الطَّرِيقَةِ، وَأَنْ يُنْهَمَ بِالْكَذِبِ، فَهُوَ لَا يَرْضَى ذَلِكَ عَلَى نَفْسِهِ؛ فَكَيْفَ يَرْضَاهُ لغيرِهِ مِنَ الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ وَغَيْرِهِمْ، فَيَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يَصُونَ أَعْرَاضَ الْمُسْلِمِينَ، وَإِلَّا عَلَيْهِ إِثْمٌ ذَلِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، نَعُودُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ.

الثَّانِيَةُ: وَسَلَّكَ مَسَلَّكَ أَهْلِ الْبِدْعِ فِي رَمِيهِمْ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَهُمْ بَرِيئُونَ مِنْ تِلْكَ الْمَعَائِبِ.

* فَقَدْ أَحَدَثَ رَيْعُ الْمَدْخَلِيِّ الْمُبْتَدِعُ أَسْمَاءَ شَنِيعَةً قَبِيحَةً فَسَمَّى بِهَا أَهْلَ السُّنَّةِ يُرِيدُ بِذَلِكَ عِيْبَهُمْ، وَالطَّعْنَ عَلَيْهِمْ، وَالْوَقِيعَةَ فِيهِمْ، وَالْإِزْدِرَاءَ بِهِمْ عِنْدَ اتِّبَاعِهِ «الْمُرْجَتَةَ».

* فَرَيْعُ الْمَدْخَلِيِّ: تَشَبَّهَ بِالْمُشْرِكِينَ، وَالْمُبْتَدِعِينَ فِي رَمِيهِ أَهْلَ السُّنَّةِ؛ بِهِذِهِ الْمَعَائِبِ الَّتِي إِذَا لَمْ يُوجَدْ لَهَا مَكَانٌ فِيهِمْ رُدَّتْ عَلَيْهِ.

بِحُكْمِ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكُفْرِ إِلَّا إِزْتَدَّتْ عَلَيْهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ).^(١)

وَقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ يَا كَافِرٌ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا).^(٢)

وَقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (أَيُّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرٌ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا).^(٣)

وَقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (وَمَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ).^(٤)

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَبْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج ١٠ ص ٤٦٦): (قَوْلُهُ: «لَا

يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكُفْرِ إِلَّا إِزْتَدَّتْ عَلَيْهِ...»؛ أَي: رَجَعَ، وَهَذَا

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٤٦٤)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٦١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٥١٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٥١٤) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٥١٤) مِنْ حَدِيثِ ثَابِتِ بْنِ الصَّخَالِكِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

يَقْتَضِي أَنْ مَنْ قَالَ لِأَخْرَأَنْتَ فَاسِقُ، أَوْ قَالَ لَهُ أَنْتَ كَافِرٌ؛ فَإِنْ كَانَ لَيْسَ كَمَا قَالَ
كَانَ هُوَ الْمُسْتَحَقَّ لِلْوَصْفِ (...). اهـ

قُلْتُ: وَأَصْلُ الْبُوءِ اللَّزُومُ، أَيُّ: لَزِمَتْهُ الْكَلِمَةُ، وَهَذَا خُرُوجٌ مِنَ الْإِعْتِدَالِ،
وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قُلْتُ: وَالْقَدْحُ فِي الْعُلَمَاءِ، وَطَلَبَةُ الْعِلْمِ، وَالطَّعْنُ فِيهِمْ سَبِيلٌ مِنْ سُبُلِ أَهْلِ
الرَّيْعِ وَالضَّلَالِ، ذَلِكَ أَنَّ الطَّعْنَ فِي الْعُلَمَاءِ لَيْسَ طَعْنًا فِي ذَوَاتِهِمْ، وَإِنَّمَا هُوَ طَعْنٌ
فِي الدِّينِ، وَالِدَّعْوَةَ الَّتِي يَحْمِلُونَهَا، وَالْمِلَّةَ الَّتِي يَتَسَبَّبُونَ إِلَيْهَا، وَالطَّعْنَ فِي الْعُلَمَاءِ
مُحَرَّمٌ؛ لِإِنَّهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَالرَّسُولُ ﷺ يَقُولُ: (فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ
وَأَعْرَاضَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا).^(١)

* وَيَكْتَسِبُ مَزِيدَ حُرْمَةٍ؛ لِأَنَّهُ وَسِيلَةٌ لِلطَّعْنِ فِي الدِّينِ، وَهَذَا مُرَادُ أَهْلِ الْبِدْعِ
الطَّاعِنِينَ فِي أَهْلِ الْعِلْمِ، وَالطَّرِيقُ وَالْأَسْبَابُ مُعْتَبَرَةٌ بِالْمَقَاصِدِ تَابِعَةٌ لَهَا.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «إِعْلَامِ الْمُؤَقِّعِينَ» (ج ٣ ص ١٤٧): (لَمَّا كَانَتْ
الْمَقَاصِدُ لَا يُتَوَصَّلُ إِلَيْهَا إِلَّا بِأَسْبَابٍ، وَطَرِيقٍ تُفْضِي إِلَيْهَا، كَانَتْ طَرِيقُهَا، وَأَسْبَابُهَا
تَابِعَةً لَهَا مُعْتَبَرَةً بِهَا، فَوَسَائِلُ الْمُحَرَّمَاتِ وَالْمَعَاصِي فِي كَرَاهَتِهَا، وَالْمَنْعِ مِنْهَا
بِحَسَبِ إِفْضَائِهَا إِلَى غَايَتِهَا، وَارْتِبَاطَاتِهَا بِهَا، وَوَسَائِلُ الطَّاعَاتِ وَالْقُرْبَاتِ فِي
مَحَبَّتِهَا وَالْإِذْنِ فِيهَا بِحَسَبِ إِفْضَائِهَا إِلَى غَايَتِهَا؛ فَوَسِيلَةُ الْمَقْصُودِ تَابِعَةٌ لِلْمَقْصُودِ،

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٢ ص ١٩١)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٢ ص ٨٨٩) مِنْ حَدِيثِ جَابِرِ

وَكِلَاهُمَا مَقْصُودٌ، لَكِنَّهُ مَقْصُودٌ قَصَدَ الْغَايَاتِ، وَهِيَ مَقْصُودَةٌ قَصَدَ الْوَسَائِلِ؛ فَإِذَا حَرَّمَ الرَّبُّ تَعَالَى شَيْئًا، وَلَهُ طُرُقٌ وَوَسَائِلُ تُفْضِي إِلَيْهِ؛ فَإِنَّهُ يُحَرِّمُهَا وَيَمْنَعُ مِنْهَا، تَحْقِيقًا لِتَحْرِيمِهِ، وَتَشْبِيهًا لَهُ، وَمَنْعًا أَنْ يُقْرَبَ حِمَاهُ، وَلَوْ أَبَاحَ الْوَسَائِلَ، وَالذَّرَائِعَ الْمُنْفِصِيَّةَ إِلَيْهِ: لَكَانَ ذَلِكَ نَقْضًا لِلتَّحْرِيمِ، وَإِغْرَاءً لِلنُّفُوسِ بِهِ، وَحِكْمَتُهُ تَعَالَى، وَعِلْمُهُ يُأْبَى ذَلِكَ كُلَّ الْإِبَاءِ).^(١) اهـ

قُلْتُ: وَالْقَدْحُ فِي الْعُلَمَاءِ إِيْذَاءٌ لَهُمْ، وَالْإِيْذَاءُ لِلْعُلَمَاءِ إِيْذَاءٌ لِأَوْلِيَاءِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، فَإِنَّ الْعُلَمَاءَ الْعَامِلِينَ يَدْخُلُونَ دُخُولًا أَوْلِيَاءًا فِي وَصْفِ الْأَوْلِيَاءِ.^(٢)

* وَهَذَا مَعْنَى أَنَّ إِيْذَاءَ الْعُلَمَاءِ أَمْرٌ خَطِيرٌ؛ لِأَنَّ مَنْ عَادَى وَلِيًّا لِلَّهِ تَعَالَى، فَقَدْ آذَنَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِالْحَرْبِ.

فَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَدِيثِ الْقُدْسِيِّ: (مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنَهُ بِالْحَرْبِ).^(٣)

قُلْتُ: وَالطَّعْنَ بِأَهْلِ الْعِلْمِ، وَتَعْيِيرُهُمْ، وَالْقَدْحُ فِيهِمْ خَطَرٌ عَلَى دِينِ الْمَرْءِ، إِذْ قَدْ يُفْضِي بِصَاحِبِهِ إِلَى مَا لَمْ يَكُنْ بِحُسْبَانِهِ^(٤)، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

(١) قُلْتُ: وَلَمَّا فَهَمَ السَّلْفُ هَذَا جَعَلُوا مُنْتَقِصَ الْعُلَمَاءِ: «زَنْدِيقًا»، لِمَا يُفْضِي إِلَيْهِ هَذَا الْقَوْلُ مِنَ الطَّعْنِ فِي الدِّينِ، وَتَنْقِصِ السُّنَّةِ الَّتِي يَحْمِلُونَهَا.

(٢) انْظُرْ: «قَوَاعِدُ فِي التَّعَامُلِ مَعَ الْعُلَمَاءِ» لِابْنِ مُعَلَّأ (ص ١٠٤) قَدَّمَ لِلْكِتَابِ، الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ ابْنُ بَارٍ رَحِمَهُ اللَّهُ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٧ ص ١٩٠).

(٤) وَانْظُرْ: «جَامِعُ الْبَيَانَ» لِلطَّبْرِيِّ (ج ١٠ ص ١٧١)، وَ«تَفْسِيرُ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ» لِابْنِ كَثِيرٍ (ج ٢ ص ٣٦٨)،

وَ«أَسْبَابُ النُّزُولِ» لِلْوَاَحِدِيِّ (ص ٢٨٧).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى مُشَابَهَةِ أَلْفَاظِ رِبْعِ الْمَدْخَلِيِّ، بِالْأَفَاطِ مَحْمُودِ الْحَدَّادِ؛ تَمَامًا: (تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ) [البقرة: ١١٨].

* فَإِنَّ بَعْدَ التَّأَمُّلِ وَالنَّظَرِ؛ فِيمَا يَكْتُبُهُ: «رِبْعُ الْمَدْخَلِيِّ الْحَدَّادِيِّ»، وَمَا يَتَلَفَّظُ: بِالْأَفَاطِ خَبِيثَةٍ مِنْ تَأْصِيلِ «الْفِكْرِ الْحَدَّادِيِّ» ... بَدَأَ لِي أَنْ أُسَطَّرَ بَحْثًا، فِيمَا يَتَعَلَّقُ: «بِمَذْهَبِ الْحَدَّادِيِّ»، وَمَا لَهُ مِنَ الْأَثَارِ السَّيِّئَةِ عَلَى شَبَابِ الْأُمَّةِ وَمُجْتَمَعَاتِهَا... الَّذِي جَاءَ نَتِيجَةَ مُخَالَطَةِ رِبْعِ الْمَدْخَلِيِّ، مَعَ زَمِيلِهِ: مَحْمُودِ الْحَدَّادِ، عِنْدَمَا كَانَ نَزِيلًا فِي: «الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ»، بَلْ وَمُخَالَطَتِهِ: «لِلْحَدَّادِيِّ الْقُدَمَاءِ»، فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ كـ«فَرِيدِ الْمَالِكِيِّ»، وَغَيْرِهِ، وَلَهُمْ مَعَ «رِبْعِ الْمَدْخَلِيِّ» دَعْوَةٌ مُنْفَرِدَةٌ عَنِ عُلَمَاءِ الْحَرَمَيْنِ، وَقَدْ مُلِثْتُ فِي الْأَوْنَةِ الْأَخِيرَةِ - عَلَى فَلَكَاتِ لِسَانِهِ^(١) - هَذِهِ الْأَلْفَاظِ الْخَبِيثَةَ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَاسْتَمِعْ إِلَى أَلْفَاظِ: «مَحْمُودِ الْحَدَّادِ»، فِي الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَقَارِنْ بَيْنَهَا، وَبَيْنَ

أَلْفَاظِ: «رِبْعِ الْمَدْخَلِيِّ» فِي الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، لِيَتَبَيَّنَ لَكَ صِدْقُ مَا قُلْنَاهُ.

(١) وَقَدْ رَاجَ عَلَيْهِ مَا حَدَّرَ مِنْهُ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [البقرة: ٤٤].

قُلْتُ: وَأَيُّ طَالِبِ عِلْمٍ إِذَا قَرَأَ فِي كُتُبِ: «رِبْعِ الْمَدْخَلِيِّ» يُدْرِكُ - تَمَامًا - أَنَّهُ مُتَنَاقِضٌ فِي مَسَائِلَ كَثِيرَةٍ، وَيُبِيحُ لِنَفْسِهِ مَا يُحَرِّمُهُ عَلَى غَيْرِهِ، فَاللَّهُ تَعَالَى حَسْبِيهِ.

قَالَ مَحْمُودُ الْحَدَّادِ: (فَقَدْ وَقَعَ النَّاسُ - وَلَا أَحَاشِي أَحَدًا إِلَّا؛ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى قَصَصًا عَنْ نَبِيِّهِ دَاوُدَ: ﴿إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَّا هُمْ﴾ [ص ٢٤]؛ صَالِحُهُمْ وَفَاسِقُهُمْ، عَالِمُهُمْ وَجَاهِلُهُمْ، مَنْ يُعْرِفُ بِالسُّنَّةِ، أَوْ يَدْعُو إِلَى الْبِدْعَةِ، وَقَعُوا فِي بَلِيَّتَيْنِ، وَثَالِثَةُ الْبَلِيَّتَيْنِ الَّتِي لَا بُدَّ مِنْهَا مِنَ الضَّلَالِ الْمُبِينِ، وَالظَّلَامِ الْعَمِيمِ... ظَنُّوا أَنَّ الْإِسْلَامَ يَجِبُ وَيَهْدِمُ: كُلَّ الشُّرْكِ، أَوْ ضَلَالٍ، أَوْ بِدْعَةٍ تُخَالِفُهُ، فَمَا يَضُرُّ الْمُسْلِمَ مَعَ الْإِسْلَامِ مَعْصِيَةً، وَلَوْ كَانَتْ الشُّرْكَ، أَوْ الضَّلَالِ، أَوْ الْفُسُوقِ... فَضَلَّ النَّاسُ ضَلَالًا مُبِينًا فِي الدِّينِ، وَالدُّنْيَا مَعًا حَتَّى عَبَدُوا الْقُبُورَ، وَاسْتَحَلُّوا تَبْرَجَ النِّسَاءِ...). (١) اهـ

قُلْتُ: فَالْحَدَّادُ يَنْظُرُ إِلَى مَنْ حَوْلَهُ مِنَ النَّاسِ نَظْرَةً مُظْلِمَةً قَاتِمَةً، فِيهَا الْكَثِيرُ مِنَ الْإِجْحَافِ وَالظُّلْمِ؛ فَهُوَ يَرَى النَّاسَ - إِلَّا الْقَلِيلَ - بِمَا فِيهِمْ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ وَمَنْ تَابَعَهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، أَنَّهُمْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ، وَظُلَامٍ عَمِيمٍ، وَأَنَّهُمْ وَقَعُوا فِي الشُّرْكِ وَالْفِسْقِ، فَمَا هَذَا التَّعْمِيمُ الظَّالِمُ، يَا ظَالِمٌ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْإِقْتِضَاءِ» (ج ١ ص ١١٩): (وَالْجَهْلُ وَالظُّلْمُ هُمَا أَصْلُ كُلِّ شَرٍّ). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا التَّعْمِيمُ الظَّالِمُ، وَهُوَ بَعِيْنُهُ يَتَلَفَّظُ بِهِ «رِبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ». فَاسْتَمَعَ إِلَى تَكْفِيرِ: «رِبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ» لِلشُّعُوبِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَرَمِيهَا بِالشُّرْكِ، وَالْفِسْقِ، وَالضَّلَالِ بِمَا فِيهِمْ أَهْلُ السُّنَّةِ وَمَنْ تَابَعَهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

(١) انظر: «عَقِيدَةُ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ، وَأَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ» لِلْحَدَّادِ (ص ٤ و ٥).

قَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ الْحَدَّادِيُّ فِي «مَنْهَجِ الْأَنْبِيَاءِ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ» (ص ١٤١): (قَدْ تَكُونُ هِيَ مِنَ الْأَسْبَابِ، وَإِلَى جَانِبِهَا أَسْبَابٌ أُخْرَى، هِيَ كُفْرُ الشُّعُوبِ بِاللَّهِ، وَشُرْكُهَا بِهِ، وَفُسُوقُهَا عَنْ هِدَايَةِ الْأَنْبِيَاءِ). اهـ

قُلْتُ: فَهُوَ يَرَى الْمُسْلِمِينَ فِي بُلْدَانِهِمْ، وَقَعُوا فِي الْكُفْرِ، وَالْفُسُوقِ، وَالشُّرْكِ، وَأَنْتَهُمْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ، وَظَلَامٍ عَمِيمٍ، فَمَا هَذَا التَّعْمِيمُ يَا رَبِيعُ الْعَقِيمُ؟! (١)
وَاسْتَمِعْ إِلَيَّ أَلْفَاظٍ: «مَحْمُودِ الْحَدَّادِ» فِي الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ؛ بِرَمِيهَا بِـ«الرَّوَافِضِ»، وَ«الزَّنَادِقَةِ»، وَ«الْمُرْجِئَةِ»، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

فَقَالَ مَحْمُودُ الْحَدَّادِ: (رَوَافِضُ عَصْرِنَا... وَقَدَرِيَّةُ عَصْرِنَا... وَزَنَادِقَةُ عَصْرِنَا). (٢) اهـ

وَقَالَ مَحْمُودُ الْحَدَّادِ: (صِفَةُ الزَّنَادِقَةِ: الزَّنَدَقَةُ هِيَ النِّفَاقُ الْأَكْبَرُ، نِفَاقُ الْكُفْرِ الْأَكْبَرِ، وَالْإِلْحَادِ الْأَعْظَمِ...). (٣) اهـ
قُلْتُ: فَالْحَدَّادُ هُنَا قَدْ اتَّهَمَ الْعَامَّةَ مِنَ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِذَلِكَ، كَمَا فِي كِتَابِهِ الْمَذْكُورِ، فَتَنَّبَهُ.

وَقَالَ مَحْمُودُ الْحَدَّادِ: (وَمِنَ الْإِرْجَاءِ تَجَرُّؤُ الْعَامَّةِ عَلَى تَرْكِ الدِّينِ: ظَوَاهِرِهِ،

(١) فَمَا هَذَا التَّعْمِيمُ الظَّالِمُ.. وَهَلْ كَانَ يَعْجِي هَذَا «الْمَدْخَلِيُّ» مَا يَكْتَبُهُ؟! وَبِأَيِّ مِيزَانٍ كَانَ يَزِنُ؟! وَبِأَيِّ مِقْيَاسٍ يَبْقِيسُ؟! وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(٢) انْظُرْ: «عَقِيدَةُ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ، وَأَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ» لِلْحَدَّادِ (ص ٨٠، ٨٦ و ٩٥).

(٣) انْظُرْ: «عَقِيدَةُ أَبِي حَاتِمِ الرَّازِيِّ، وَأَبِي زُرْعَةَ الرَّازِيِّ» لِلْحَدَّادِ (ص ٧٦).

وَشَعَائِرِهِ بَلْ وَأَرْكَانِهِ وَعَقَائِدِهِ).^(١) اهـ

قُلْتُ: وَلَا أَرَى هَذَا إِلَّا نَزْعَةً تَكْفِيرِيَّةً، وَمَنْ سَبَقَهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى هَذِهِ الْأَحْكَامِ الْجَرِيئَةِ؟!، وَمَنْ سَلَفَهُ فِيهَا؟!.

وَقَالَ مَحْمُودُ الْحَدَّادِ: (وَعَامَّةُ الْمُسْلِمِينَ مِنْ زَمَنِ، عَلَى الْإِرْجَاءِ). اهـ

قُلْتُ: وَتَلَاعَبُ مَحْمُودِ الْحَدَّادِ فِي الْأَفَاطِهِ، فَهُوَ كَثِيرٌ، بَلْ وَوَضَعَ الْأَفَاطَةَ هَذِهِ

فِي غَيْرِ مَحَلِّهَا، بَلْ وَيَتَصَرَّفُ بِهَا عَلَى حِمَاسِهِ الْجَاهِلِيِّ، وَانْفِعَالِهِ الْبُدْعِيِّ.^(٢)

قُلْتُ: وَهَذَا التَّعْمِيمُ، هُوَ تَعْمِيمُ الْمَدْخَلِيِّ، بَلْ وَالْأَفَاطُ هِيَ بَعِينُهَا الْأَفَاطُ

الْمَدْخَلِيِّ، فَهُوَ أَيْضًا يَتَلَفَّظُ بِكَلِمَةِ: «الرَّوَافِضِ»، وَ«الرَّزْنَادِقَةِ»، وَ«الْبَاطِنِيَّةِ»،

وَ«الْمُرْجِيَّةِ»، عَلَى الْمُسْلِمِينَ: (تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ) [البقرة: ١١٨].^(٣)

قَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ الْحَدَّادِيُّ فِي «الْمَجْمُوعِ الْفَاضِحِ» (ص ٤٧٩) وَهُوَ يَرْمِي

أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: (فَإِنَّ مَنْ يَسْتَقْرِئُ أَحْوَالَ: «الْحَدَّادِيَّةِ الْجَدِيدَةِ» وَكِتَابَاتِهِمْ

وَمُؤَافَقَتِهِمْ، يُدْرِكُ أَنَّهُمْ يَسِيرُونَ عَلَى مَنْهَجِ فَاسِدٍ، وَأَصُولِ فَاسِدَةٍ يُشَابِهُونَ فِيهَا:

(١) انظر: «عقيدة أبي حاتم الرازي»، وأبي زرعة الرازي» لِلْحَدَّادِ (ص ٢٠٨).

(٢) وانظر: كتابه: «عقيدة أبي حاتم الرازي»، وأبي زرعة الرازي» (ص ٨٣ و ٨٧ و ٨٨ و ٩١ و ٩٣ و ٩٥ و ٩٦ و ١٠٣ و ١٠٩).

(٣) فسبحان من جعل هذا التوافق بقدرته، فمثل هذا الرجل جدير؛ بمثل: هذا الرجل الحداد، الذي هو ساقط بموازين الرجال قبل سقوطه بموازين العلم.

(٤) فانظر إلى أي هوة سقط هذا الرجل!

«الرَّوَافِضُ!»^(١). اهـ

وَقَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ الْحَدَّادِيُّ فِي «الْمَجْمُوعِ الْفَاضِحِ» (ص ٤٨٠): (وَهَاكُمْ مَا تيسَّرَ ذِكْرُهُ مِنْ أَوْجِهٍ الشَّبَهِ بَيْنَهُمْ، وَبَيْنَ الرَّوَافِضِ!:

الْوَجْهُ الْأَوَّلُ: التَّقِيَّةُ الشَّدِيدَةُ، فَالرَّافِضِيُّ يَعْتَرِفُ لَكَ بِأَنَّهُ جَعْفَرِيٌّ، وَيَعْتَرِفُ بِبَعْضِ أَصُولِهِ، وَعَقَائِدِهِ الْفَاسِدَةِ، وَهَوْلَاءِ لَا يَعْتَرِفُونَ بِأَنَّهُمْ: «حَدَّادِيَّةٌ»^(٢)!، وَلَا يَعْتَرِفُونَ بِشَيْءٍ مِنْ أَصُولِهِمْ، وَمَا يَنْطُوقُونَ عَلَيْهِ...

الْوَجْهُ الثَّامِنُ: الدَّعْوَةُ إِلَى التَّقْلِيدِ؛ كَمَا هُوَ حَالُ «الرَّوَافِضِ»، وَعِلاَةُ «الصُّوفِيَّةِ»! (...). اهـ

وَقَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ الْحَدَّادِيُّ فِي «الْمَجْمُوعِ الْفَاضِحِ» (ص ٤٨٤): (وَبِهَذِهِ الْخِصَالِ الشَّنِيعَةِ، شَابَهُوا: «الرَّوَافِضَ»، وَالْفِئَاتِ، وَالْأَحْزَابِ الضَّالَّةِ). اهـ

وَقَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ الْحَدَّادِيُّ فِي «الْمَجْمُوعِ الْفَاضِحِ» (ص ٤٨٥): (فَهَؤُلَاءِ «الْحَدَّادِيُونَ»^(٣) يُشَابَهُونَ: «الرَّوَافِضَ»، فِي الْكُذْبِ، وَتَصَدِيقِ الْكُذْبِ، وَتَكْذِيبِ الصِّدْقِ). اهـ

وَقَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ الْحَدَّادِيُّ فِي «الْمَجْمُوعِ الْفَاضِحِ» (ص ٤٨٥): (الْوَجْهُ

(١) قَالَ عَنِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّهُمْ لَمْ يَنْصُرُوهُ فِي مَنْهَجِهِ الْبِدْعِيِّ الْأَخِيرِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قُلْتُ: بَلِ أَنْكَرُوهُ عَلَيْهِ، كَمَا هُوَ وَاضِحٌ مِنْ رُدُودِهِمْ عَلَيْهِ فِي الْكُتُبِ وَالْأَشْرَاطِ وَالْمَذْكَرَاتِ.

(٢) بِالْعَكْسِ، بَلْ أَنْتَ لَمْ تَعْتَرِفْ: «بِحَدَّادِيَّتِكَ»، وَكَذَا أَتْبَاعُكَ: «الْحَدَّادِيَّةُ» لَمْ يَعْتَرِفُوا أَيضًا؛ لِأَنَّ فِي الْأَصْلِ أَنْتُمْ: «الْحَدَّادِيَّةُ»، ثَبَتَ ذَلِكَ عَنْكُمْ بِالْأَدِلَّةِ.

(٣) يَقْصِدُ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

الْعَاشِرُ: التَّدْرُجُ الْمَاكِرُ عَلَى طَرِيقَةِ: «الْبَاطِنِيَّةِ»، وَإِنْ كُنَّا لَا نَرَى أَنَّهُمْ: «بَاطِنِيَّةً»؛ لَكِنْ نَرَى: أَنَّهُمْ يُشَابَهُونَهُمْ فِي التَّدْرُجِ وَالتَّوْنِ!». اهـ

وَقَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ الْحَدَّادِيُّ فِي «شَرْحِهِ التَّالِفِ؛ لِعَقِيدَةِ السَّلْفِ» (ص ٦٩) عَنِ أَهْلِ السُّنَّةِ: (يَا أَعْدَاءَ اللَّهِ!). اهـ

وَقَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ الْحَدَّادِيُّ فِي «شَرْحِهِ التَّالِفِ؛ لِعَقِيدَةِ السَّلْفِ» (ص ٦٩) عَنِ أَهْلِ السُّنَّةِ: (هَؤُلَاءِ لَا أَسْتَبَعِدُ أَنَّ فِي أَوْسَاطِهِمْ: «زَنَادِقَةً»، يُحَارِبُونَ الْإِسْلَامَ). اهـ

وَقَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ الْحَدَّادِيُّ فِي «شَرْحِهِ التَّالِفِ؛ لِعَقِيدَةِ السَّلْفِ» (ص ٧١) عَنِ أَهْلِ السُّنَّةِ: (وَهُمْ - وَاللَّهِ - أَحْطَرُّ عَلَى الْإِسْلَامِ عِنْدِي مِنَ: «الرَّوَافِضِ»!). اهـ

وَقَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ الْحَدَّادِيُّ فِي «شَرْحِهِ التَّالِفِ؛ لِعَقِيدَةِ السَّلْفِ» (ص ١٧٢) عَنِ أَهْلِ السُّنَّةِ: (وَأَنَا اعْتَقَدُ أَنَّ فِيهِمْ: «زَنَادِقَةً»، وَ«رَوَافِضَ»: مَدْسُوسِينَ مَعَهُمْ). اهـ

وَقَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ الْحَدَّادِيُّ فِي «كَشْفِهِ الْبَالِي» (ص ١٢) عَنِ أَهْلِ السُّنَّةِ: (أَيُّهَا الْحَاقِدُونَ أَنْتُمْ مُسَالِمُونَ لِأَهْلِ الْبِدْعِ بِمَا فِيهِمْ: «الرَّوَافِضُ»، وَ«الصُّوفِيَّةُ»، وَ«الْعُلَمَائِيُّونَ»، وَ«الْحَزْبِيُّونَ»، وَإِنْ ذَكَرْتُمْ بَعْضَهُمْ بِيَدْعَةٍ، فَإِنَّمَا هُوَ مِنْ ذُرِّ الرَّمَادِ فِي الْعِيُونِ).^(١) اهـ

قُلْتُ: فَانظُرْ إِلَى هَذَا التَّبَايُنِ وَالتَّضَادِّ، وَكَيْفَ رَاجَ عَلَيْهِ مَا حَذَرَ مِنْهُ؟!؛ فَهُوَ مُتَلَبِّسٌ بِمَا يَتَّهَمُ بِهِ غَيْرُهُ.

(١) فَتَأَمَّلْ هَذَا الْهَوَى وَالتَّضَلِيلَ، وَالتَّنَاقُضَ وَالْقَوْلَ الْعَلِيلَ!.

* وَتَلَاعَبُ رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ الظَّالِمِ فِي أَفْظَاهِهِ، فَهُوَ كَثِيرٌ، بَلْ وَوَضَعَ الْفَظَاهُ هَذِهِ فِي غَيْرِ مَحَلِّهَا، بَلْ يَتَصَرَّفُ بِهَا عَلَى حِمَاسِهِ: «الْجَاهِلِيَّ»، وَانْفِعَالِهِ: «الْبُدْعِيَّ».

قُلْتُ: وَأَمَّا انْتِقَاصُ: «مَحْمُودِ الْحَدَّادِ»، لِأَهْلِ الْعِلْمِ، فَهُوَ كَثِيرٌ، فَقَدِ انْتَقَصَ: شَيْخَ الْإِسْلَامِ ابْنَ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ، وَالْحَافِظَ النَّوَوِيَّ رَحِمَهُ اللهُ، وَالْحَافِظَ ابْنَ حَجْرٍ رَحِمَهُ اللهُ، وَالْحَافِظَ الطَّحَاوِيَّ رَحِمَهُ اللهُ، وَالْحَافِظَ الذَّهَبِيَّ رَحِمَهُ اللهُ، وَالْحَافِظَ ابْنَ الْجُوزِيِّ رَحِمَهُ اللهُ، وَالشَّيْخَ ابْنَ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ، وَالشَّيْخَ الْأَلْبَانِيَّ رَحِمَهُ اللهُ، بَلْ وَالْعُلَمَاءَ عُمُومًا.^(١)

فَقَالَ مَحْمُودُ الْحَدَّادِ: (فَضَّلَ النَّاسُ صِلَاً مُبِينًا فِي الدِّينِ وَالدُّنْيَا مَعًا حَتَّى عَبْدُوا الْقُبُورَ، وَاسْتَحَلُّوا تَبْرَجَ النِّسَاءِ، وَكَفَرُوا أَهْلَ السُّنَّةِ، وَحَتَّى مَنْ نُسِبَ إِلَى الْعِلْمِ، وَكَانَ فِي بَاطِنِ أَمْرِهِ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ نَافِقًا، أَوْ دَاهِنًا، أَوْ جَبْنًا، أَوْ زَلًّا، فَلَمْ يَعْرِفِ النَّاسُ مِنْهُ فِي هَذَا شَيْئًا، فَأَيُّ صِلَاحٍ عَلَى هَذَا؟!.)^(٢) اهـ

قُلْتُ: وَفِي هَذَا التَّعْمِيمِ الْمُجْحَفِ أَنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ، وَقَعُوا فِي: «النَّفَاقِ»، أَوْ «الْمُدَاهَنَةِ»، أَوْ «الْجَبْنِ»، أَوْ «الزَّلَلِ»، فَمَا هَذَا التَّعْمِيمُ الظَّالِمُ؟، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

* وَانْتِقَاصُ الْحَدَّادِ لِأَهْلِ الْعِلْمِ، هُوَ بِعَيْنِهِ انْتِقَاصُ الْمَدْخَلِيِّ لِأَهْلِ الْعِلْمِ أَيْضًا، فَقَدِ انْتَقَصَ الْمَدْخَلِيُّ: «الْحَافِظَ النَّوَوِيَّ»، وَ«الْحَافِظَ ابْنَ حَجْرٍ»، وَ«الْعَلَامَةَ

(١) انظر: «الجامع في الحث على حفظ العلم» للحداد (ص ١٩ و ٧٥ و ٢٣٦ - الحاشية)، و«عقيدة أبي حاتم الرازي»، وأبي زرعة الرازي للحداد أيضًا (ص ٨٩).

(٢) انظر: كتابه: «عقيدة أبي حاتم الرازي»، وأبي زرعة الرازي (ص ٨٩).

السُّوْكَانِيَّيْ»، وَ«الشَّيْخَ ابْنَ بَازٍ»، وَ«الشَّيْخَ ابْنَ عُثَيْمِينَ»، وَ«الشَّيْخَ الْأَلْبَانِيَّيْ»، وَ«هَيْئَةَ كِبَارِ الْعُلَمَاءِ، وَاللَّجَنَةَ الدَّائِمَةَ وَالْإِفْتَاءَ»؛ بِلَدِّ الْحَرَمَيْنِ، وَغَيْرِهِمْ، كَمَا سَوْفَ يَأْتِي ذِكْرُ ذَلِكَ مِنْ كُتُبِهِ، وَأَشْرَطَتِهِ.^(١)

قُلْتُ: فَهُوَ مُتَلَبِّسٌ بِمَا يُنْكِرُهُ عَلَيَّ غَيْرِهِ!

* فَلْيَتَأَمَّلْ هَذَا مُنَاصِرُو: «الْمَدْخَلِيُّ»، وَمُرِيدُوهُ حَتَّى يَعْرِفُوا الْحَقَّ مِنَ الْبَاطِلِ، وَصَدَقَ الْقَوْلُ مِنَ الْخَبْرِ الْعَاطِلِ، وَإِلَّا ﴿فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ﴾ [الرَّعْدُ: ١٧].

قُلْتُ: وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْأَدِلَّةِ عَلَى خُطُورَةِ الْبِدْعَةِ، أَنَّ أَهْلَهَا وَمُرُوجِيهَا، وَمَنْ أَشْرَبُوا حُبَّهَا يَكْرَهُونَ الْحَقَّ وَأَهْلَهُ، وَلَا سِيَّمَا مَنْ يَدْعُونَهُمْ إِلَى السُّنَّةِ، وَاتَّبَاعِ الْهُدَى، فَيَصِفُونَهُمْ بِأَوْصَافٍ لَا تَلِيْقُ بِهِمْ، بَلِ الْعَكْسُ هُوَ الصَّحِيحُ؛ فَالْمُبْتَدِعَةُ أَحَقُّ بِتِلْكَ الْأَوْصَافِ، وَلَكِنَّهُمْ رَمَوْا أَهْلَ السُّنَّةِ بِتِلْكَ الْعُظَائِمِ، وَالْأَلْقَابِ الَّتِي هُمْ: بَرِيئُونَ مِنْهَا بَرَاءَةً الذُّبِّ مِنْ دَمِ يُوسُفَ، وَالْمِثْلِ السَّائِرِ يَقُولُ: «رَمْتَنِي بِدَائِيهَا وَانْسَلَّتْ».

* فَهَذِهِ الْأَلْقَابُ: مَا زَالَ أَهْلُ الْبِدْعِ وَالضَّلَالِ يُلقَّبُونَ بِهَا أَهْلَ السُّنَّةِ

(١) قُلْتُ: وَالْعَجِيبُ مِنْ: «رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ» أَنَّهُ يَغْضَبُ إِذَا تَكَلَّمَ فِيهِ بِمِثْلِ مَا تَكَلَّمَ بِهِ عَلَيَّ أَهْلُ الْعِلْمِ! لِمَ إِذَا يَغْضَبُ، وَهُوَ فَعَلَّ ذَلِكَ مَعَ أَهْلِ الْعِلْمِ؟ وَلَا يَكَادُ يَخْلُو كِتَابًا مِنْ كُتُبِهِ، وَشَرِيطٌ مِنْ أَشْرَطَتِهِ مِنَ التَّعْرُضِ بِهِمْ إِذَا هُمْ خَالِفُوهُ، وَلَقَدْ شَعَرَ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ بِمَرَارَةِ هَذِهِ الْأَوْصَافِ الَّتِي رَجَعَتْ عَلَيْهِ، الَّتِي لَمْ يَتَوَرَّعْ فِيهَا مِنْ إِطْلَاقِهَا عَلَيَّ أَهْلِ الْعِلْمِ.

وَالْجَمَاعَةِ، حَتَّى فِي هَذَا الْعَصْرِ، وَقَدْ تَزَعَّمُ هَذِهِ «الْفِرْقَةُ الْحَدَّادِيَّةُ»، - الَّتِي امْتَلَأَتْ قُلُوبَ أَهْلِهَا حِقْدًا وَغَيْظًا عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ - رَجُلٌ تَوَلَّى كِبَرَهَا فِي هَذَا الْعَصْرِ، وَهُوَ رَبِيعُ بْنُ هَادِي الْمَدْخَلِيُّ، الَّذِي أَخَذَ عَلَى عَاتِقِهِ حَمْلَ لِيَوَاءِ: «الْمُرْجِيَّةُ الْعَصْرِيَّةُ»، بِمَا سَطَّرَهُ فِي مَقَالَاتِهِ الَّتِي كَفَانَا مُؤْنَتَهَا وَتَتَبَعَ سُؤْمُومَهَا، وَكَشَفَهَا عُلَمَاءُ الْحَرَمَيْنِ.

* فَإِنَّ رَبِيعًا الْمَدْخَلِيَّ عَهْدَ إِلَى أُسْلُوبِ حَاطِرٍ قَدْ يَرُوجُ عَلَى ضِعَافِ الْإِيمَانِ وَالْعِلْمِ^(١)، وَعَلَى مَنْ لَمْ يَتَمَكَّنُوا مِنْ فَهْمِ عَقِيدَةِ السَّلَفِ الْمُسْتَمَدَّةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَشَوَّهَهَا، وَعَلَّقَ عَلَيْهَا تَعْلِيقَاتٍ حَيْثَ بَدْعِيَّةٍ، فِي مَقَالَاتِهِ عَلَى طَرِيقَةٍ: «مَذْهَبِ الْمُرْجِيَّةِ».

* وَحَشَاهَا بِسُؤْمُومِهِ، وَعِصَارَةَ فِكْرِهِ الْمَرِيضِ، وَأَظْهَرَ بِهَا حِقْدَهُ الدِّفِينِ، فَوَصَفَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ بِتِلْكَ الْأَلْقَابِ الشَّنِيعَةِ الَّتِي هُوَ أَحَقُّ بِهَا فِي الْوَاقِعِ، بَلْ سَبَّهُمْ وَشَتَمَهُمْ بِهَا، وَلَهُ أَتْبَاعٌ يَنْشُرُونَ زُبَالَةَ عَقْلِهِ الْمَرِيضِ، وَيَتَّبِعُونَ أَفْكَارَهُ

(١) وَأَنَا مُسْتَعِدٌّ: «لِلْمَدْخَلِيِّ» فِي جَمْعِ مَا ادَّعَاهُ فِي ذِكْرِهِ النُّصُوصِ الَّتِي يَزَعَّمُ فِيهَا قَوْلَهُ عَلَى إِبْطَاتِ أُصُولِهِ الْفَاسِدَةِ.

* فَأَنَا مُسْتَعِدٌّ أَنْ أُجْعَلَ أَدْلَتُهُ كُلُّهَا أَدْلَةً عَلَيْهِ، فَأَنَا آتِي بِأَدْلَتِهِ هَذِهِ فَأَرْمِيهِ بِهَا، لِأَنَّ كُلَّ الْأَدْلَةِ الَّتِي يَسْتَدِلُّ بِهَا عَلَى بَاطِلِهِ فَفِيهَا دَلِيلٌ عَلَيْهِ، فَافْهَمْ لِهَذِهِ تَرَشُدًا.

* إِذَا فَكَّلُ نَصِّ يَسْتَدِلُّ بِهِ صَاحِبُ بَاطِلٍ عَلَى بَاطِلِهِ، فَفِيهِ دَلِيلٌ عَلَيْهِ عِنْدَ التَّأَمُّلِ، فَتَأَمَّلْ!.

وَانظُرْ: «شَرَحَ الْقَوَاعِدِ الْمُثَلِّي» لِشَيْخِنَا الْعُتَيْبِيِّ (ص ١٨٣).

الدَّاعِيَةَ إِلَى إِحْيَاءِ بَدْعَةٍ^(١): «الْمُرْجِئَةَ»، وَإِمَاتَةِ السُّنَّةِ فِي «شَبَكَةِ سَحَابٍ» الْبَدْعِيَّةِ سَابِقًا، وَغَيْرَهَا.

قُلْتُ: بَلْ يَرَى سُوءَ عَمَلِهِ هَذَا حَسَنًا، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَى» (ج ١٠ ص ٩): (الْمُبْتَدِعُ الَّذِي يَتَّخِذُ دِينًا لَمْ يَشْرَعَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَلَا رَسُولُهُ ﷺ قَدْ زُيِّنَ لَهُ سُوءُ عَمَلِهِ فَرَأَهُ حَسَنًا، فَهُوَ لَا يَتُوبُ مَا دَامَ يَرَاهُ حَسَنًا. لِأَنَّ أَوَّلَ التَّوْبَةِ الْعِلْمُ بِأَنَّ فِعْلَهُ سَيِّئٌ لِيَتُوبَ مِنْهُ، أَوْ بِأَنَّهُ تَرَكَ حَسَنًا مَأْمُورًا بِهِ أَمْرًا إِجْبَابِيًّا، أَوْ اسْتِحْبَابِيًّا لِيَتُوبَ وَيَفْعَلَهُ، فَمَا دَامَ يَرَى فِعْلَهُ حَسَنًا، وَهُوَ سَيِّئٌ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ فَإِنَّهُ لَا يَتُوبُ). اهـ

قُلْتُ: فَالْبَدْعُ خَطِيرَةٌ، وَعَلَيْهَا وَعِيدٌ شَدِيدٌ، وَإِذَا كَثُرَتْ فَإِنَّهَا تَغْطِي الْقَلْبَ، وَتُغْلَفُهُ، وَيُخْتَمُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَعُدْ يَعْرِفُ الْخَيْرَ مِنَ الشَّرِّ^(٢)؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿كَلَّا بَلْ

(١) قُلْتُ: وَالْبَدْعَةُ أَشَدُّ خَطُورَةً مِنَ الْمَعْصِيَةِ فَتَنْبَهُ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْإِسْتِقَامَةِ» (ج ١ ص ٤٦٦): (فَهَذِهِ الدُّنُوبُ مَعَ صِحَّةِ التَّوْحِيدِ، خَيْرٌ مِنْ فَسَادِ التَّوْحِيدِ مَعَ عَدَمِ هَذِهِ الدُّنُوبِ). اهـ
وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ» (ص ٢٧): (وَاتَّبَعَ الْأَهْوَاءَ فِي الدِّيَانَاتِ أَعْظَمُ مِنْ اتِّبَاعِ الْأَهْوَاءِ فِي الشَّهَوَاتِ). اهـ

(٢) وَرَبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ: وَمَا وَصَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَمِيهِ لِأَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ بِهَذِهِ الْأَلْفَاظِ وَغَيْرِهَا بِسَبَبِ بَطَانَةِ السُّوءِ الَّذِينَ يَزُورُونَهُ فِي بَيْتِهِ، أَوْ يَتَّصِلُونَ بِهِ لِلتَّشْوِيشِ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ؛ فَأَحَبَّهُمْ لِذَلِكَ، وَتَعَاوَنَ مَعَهُمْ عَلَى الْمَكْرِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

* فَانظُرْ رَحِمَكَ اللَّهُ كَيْفَ بَلَغَ بِهِ حُبَّهُ لِهَؤُلَاءِ الْمُبْتَدِعَةِ، وَبُغْضَهُ لِلْسُّنَّةِ مَعَ مَعْرِفَتِهِ بِذَلِكَ، بَلْ يُحَرِّفُ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ دِفَاعًا عَنْهُمْ، وَيَعْتَدِرُ لِأَخْطَائِهِمْ، وَلَا عَرَابَةَ فَقَدْ بَهْرَجُوا عَلَيْهِ بِمَا يُرِيئُونَهُ وَيُظْهِرُونَهُ مِنْ كَوْنِهِمْ بِقَوْمُونَ:

رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿[المُطَفِّينَ: ١٤].

* وَاسْتَمِعْ إِلَى هَذِهِ الْمُنَاقَشَةِ الَّتِي جَرَتْ بَيْنَ رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ، وَبَيْنَ بَعْضِ طَلَبَةِ الْعِلْمِ فِي «شَرِيحَةِ مُسَجَّلٍ» بِعُنْوَانِ: «النَّقْدُ مِنْهُجٌ»، رَقْمٌ: «٢»، وَجْهٌ: «ب»، حَيْثُ دَافَعَ: «رَبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ» عَنِ «مَحْمُودِ الْحَدَّادِ»، وَ«فَرِيدِ الْمَالِكِيِّ»، وَغَيْرِهِمَا، عِنْدَمَا أَحْرَقُوا «فَتْحَ الْبَارِيِّ» لِابْنِ حَجَرَ رَحِمَهُ اللهُ.

* فَقَدْ ذَكَرَ السَّائِلُ حَرَقَ «فَتْحَ الْبَارِيِّ» مِنْ قَبْلِ: «الْحَدَّادِيَّةِ»، ثُمَّ قَالَ لِرَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ: إِنَّ هُوَ لَأَيُّ يَنْسُبُونَ إِلَيْكَ:

(فَقَالَ رَبِيعٌ: هَاتِ هَذَا السَّلَفِيِّ^(١)، سَمِّهِ لَنَا أَنْتَ، سَمِّهِ لِي يَا أَخِي؟.

السَّائِلُ: اسْمُهُ مَحْمُودُ الْحَدَّادِ!.

قَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ وَهُوَ غَضَبَانٌ: هُوَ الَّذِي حَرَقَ «فَتْحَ الْبَارِيِّ»....

قَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ وَهُوَ مَقَاطِعٌ، بَلْ وَهُوَ غَضَبَانٌ: أَنْتَ رَأَيْتَهُ يَحْرِفُهُ؟ مَنْ هُوَ

مَصْدَرُكَ؟^(٢)

«بِالدَّعْوَةِ السَّلَفِيَّةِ!»، وَهُمْ أَبْعَدُ مَا يَكُونُونَ عَنِ الْمَنْهَجِ السَّلَفِيِّ الصَّحِيحِ، وَلَكِنَّهُمْ بِمَكْرِهِمْ وَدِهَائِهِمْ اسْتَطَاعُوا أَنْ يَدْخُلُوا عَلَيْهِ أَشْيَاءَ، وَأَنْ يُفْتِنُوهُ بِهَا، وَأَمْثَالِهِ مِمَّنْ قَلْدُوهُ مِمَّنْ لَيْسَ عِنْدَهُمْ فُرْقَانٌ يُمَيِّزُونَ بِهِ بَيْنَ السُّنَّةِ وَالْبِدْعَةِ، وَالْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَالْخَطَأِ وَالصَّوَابِ، فَتَعَاوَنَ مَعَهُمْ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(١) أَيُّ: الَّذِي حَرَقَ «فَتْحَ الْبَارِيِّ»، لِابْنِ حَجَرَ رَحِمَهُ اللهُ.

(٢) انظُرُوا: كَيْفَ يُدَافِعُ عَنِ «مَحْمُودِ الْحَدَّادِ» بِطَرِيقَةٍ خَبِيثَةٍ مِمَّا يَتَّبِعُ أَنْ رَبِيعًا الْمَدْخَلِيَّ مِنْ: «الْحَدَّادِيَّةِ»، وَ«مَحْمُودِ الْحَدَّادِ» صَاحِبُهُ فِي الْقَدِيمِ.

السَّائِلُ: سَمِعْتُ..

قَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ، وَهُوَ وَمُقَاتِعٌ، بَلْ وَهُوَ غَضْبَانٌ: يَا أَخِي اتَّقِ اللَّهَ مِنْ هَذَا الْأُسْلُوبِ الْمُزَيَّفِ، الْإِخْوَانُ جَهَلَةٌ، وَرِوَايَاتُهُمْ كَذَّابِينَ، وَمَجْهُولِينَ، وَكُلُّهَا تَقُومُ عَلَى الْكُذِبِ وَالْجَهَالَةِ.

السَّائِلُ: ... هَذَا يَنْقُلُونَهُ بَعْضُ الْإِخْوَانِ....

قَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ: وَشَاهِدُ الْوُجُودِ السَّلْفِيِّونَ مِنْ مِصْرَ، وَالْمَغْرِبِ إِلَى بَنْعَلَادِشَ، رَحَ أَسْأَلُ.

السَّائِلُ: الرَّجُلُ الَّذِي..

قَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ مُقَاتِعًا وَهُوَ يَضْرُخُ: اسْمَعْ، رَحَ أَسْأَلُ عَنِ: «الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرَ» وَعَنْ كُتُبِهِ، لَا تَسْأَلْنِي أَنَا، اذْكَبْ أَنْتَ، وَرُحَ الْهِنْدُ، وَبَاكِسْتَانَ، وَأَفْغَانِسْتَانَ، وَقُلْ لَهُمْ: «فَتْحُ الْبَارِي»^(١)، وَسَتَجِدُ الْإِجَابَاتِ، وَالتَّوْقِيعَاتِ مِنْ عُلَمَاءِ السَّلَفِ، وَرُحَ الرِّيَاضِ، وَرُحَ أَيِّ مَكَانٍ عِنْدَ أَيِّ سَلْفِي....

إِلَى أَنْ قَالَ السَّائِلُ: الرَّجُلُ: «فَرِيدُ الْمَالِكِيِّ».

قَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ: فَرِيدٌ، مَا يَصِحُّ^(٢) - وَهُوَ غَضْبَانٌ مُدَافِعًا عَنْ «فَرِيدِ

(١) وَهَذَا يُدَلُّ عَلَى أَنَّ: «رَبِيعًا الْمَدْخَلِيَّ»، يَعْوِزُ الْحَافِظَ ابْنَ حَجَرَ، وَكِتَابَهُ: «فَتْحُ الْبَارِي».

(٢) انظُرُوا: كَيْفَ يُدَافِعُ: رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ عَنْ: «فَرِيدِ الْمَالِكِيِّ!» الْحَدَّادِيَّ، مِمَّا يَبِينُ أَنَّ «الْحَدَّادِيَّةَ» يُنْسَبُونَ إِلَى «الْمَدْخَلِيِّ».

وَالْمَدْخَلِيُّ هَذَا يَعْلَمُ أَنَّ: «الْحَدَّادِيَّةَ» حَرَفُوا «فَتْحُ الْبَارِي»، لَكِنَّهُ فِي هَذِهِ الْمُنَاقَشَةِ يُرَاوِعُ وَيُخَاصِمُ كَعَادَتِهِ.

الْمَالِكِيِّ» - كَذَّابِينَ، كَذَّابِينَ، أَنَا أَنَا شَف... ..

إِلَى أَنْ قَالَ السَّائِلُ: عَنْ «فَرِيدِ الْمَالِكِيِّ».

قَالَ رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ: عَنْ «فَرِيدِ الْمَالِكِيِّ» قَالُوا حَرَقَ «فَتْحَ الْبَارِي»، قُلْنَا فِين

حَرَقَهُ، وَمِنْهُ اللَّيِّ عِنْدَهُ، لَمَّا حَرَقَ: «فَتْحَ الْبَارِي»، يُجِيبُ الْإِخْوَانَ الْمُسْلِمِينَ يَقُولُ

شُوفُوا أَنَا أَحْرَقُهُ، افْرِضْ إِنَّ وَاحِدَ سَلْفِي؛ يَعْنِي: حَصَلَ لَهُ عُقْدَةٌ وَحَرَقَهُ، حَيْجِيبُ

الْإِخْوَانَ عِنْدَهُ يَحْرَقُهُ قَدَّامَهُمْ... ..). اهـ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذِكْرُ الدَّلِيلِ

عَلَى تَفْنِيدِ دَعَاوَى رَيْبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ فِي رَمِيهِ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، بِ«الْخَوَارِجِ»
و«الْحَدَّادِيَّةِ»، وَغَيْرِ ذَلِكَ

* لَقَدْ رَمَتِ الْخَوَارِجُ: أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ^(١) «بِالْإِرْجَاءِ»، وَذَلِكَ عِنْدَمَا أَفْتُوا
لِلنَّاسِ: «بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَالْبَيْعَةِ»؛ لِحُكَّامِ الْمُسْلِمِينَ، عَلَى طَرِيقَةِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ.
* وَرَمَتِ الْمُرْجِئَةُ: أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ «بِالْخُرُوجِ»^(٢)، وَذَلِكَ عِنْدَمَا أَفْتُوا
لِلنَّاسِ خَطَأً الَّذِينَ وَقَعُوا فِي «الْإِرْجَاءِ».
قُلْتُ: وَنَحْنُ لَا نَرْضَى طَرِيقَةَ، هُوَ لَاءِ: «الْخَوَارِجِ»، وَلَا نَرْضَى طَرِيقَةَ، هُوَ لَاءِ
«الْمُرْجِئَةِ».

* فَالْخَوَارِجُ: كَ«سَفَرِ الْحَوَالِيِّ، وَسَلْمَانَ الْعُودَةِ» وَغَيْرِهِمَا، إِذَا رَأَوْا عَالِمًا
يُفْتِي: بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَالْبَيْعَةِ؛ لِحُكَّامِ الْمُسْلِمِينَ: عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ
وَالْجَمَاعَةِ، رَمَوْهُ بِالْإِرْجَاءِ!.

(١) وَهُمْ: عَلَى الْحَقِّ فِي إِفْتَائِهِمْ فِي السِّيَاسَةِ الشَّرْعِيَّةِ فِي أَحْكَامِ الْإِمَارَةِ.

(٢) وَهُمْ: عَلَى الْحَقِّ فِي إِفْتَائِهِمْ فِي: فِرْقَةِ الْمُرْجِئَةِ الْخَامِسَةِ.

* وَالْمُرْجِئَةُ: كـ «رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ، وَعَلِيِّ الْحَلْبِيِّ» وَغَيْرِهِمَا، إِذَا رَأَوْا عَالِمًا يُفْتِي: بِبُطْلَانِ الْإِرْجَاءِ الْمُنْتَشِرِ فِي هَذِهِ الْإِيَّامِ، عَلَى طَرِيقَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، رَمَوْهُ بِالْخُرُوجِ!.

قُلْتُ: وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، لَا يَضُرُّهُمْ رَمْيُ هَؤُلَاءِ بِـ «الْمُرْجِئَةِ»، وَلَا هَؤُلَاءِ بِـ «الْخَوَارِجِ»: {إِنَّ اللَّهَ يُدَافِعُ عَنِ الَّذِينَ آمَنُوا} [الْحَجُّ: ٣٨].

* فَأَهْلُ الْإِتْبَاعِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ الَّذِينَ خَالَفُوا الْفَرِيقَيْنِ السَّابِقَيْنِ، فَهُمُ وَسَطُ فِي بَابِ الْإِيْمَانِ وَغَيْرِهِ، بَيْنَ مَذْهَبِ: «الْخَوَارِجِ»، وَبَيْنَ مَذْهَبِ: «الْمُرْجِئَةِ»، عَصَمَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ التَّخَبُّطِ فِي دِينِهِ؛ لِزُورِ مِهِمُ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، عَلَى فَهْمِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَبِنَدَاهُمُ الْآرَاءَ الْبِدْعِيَّةَ، وَالتَّعَصُّبَ لَهَا، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

* وَصَدَقَ السَّلَفُ فِي قَوْلِهِمْ عَنِ: الْخَوَارِجِ، وَالْمُرْجِئَةِ^(١):

قَالَ الْإِمَامُ حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكِرْمَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمَسَائِلِ» (ص ٣٦٦):
 (أَمَّا الْخَوَارِجُ فَانَّهُمْ يُسَمُّونَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: مُرْجِئَةً، وَكَذَبَتِ الْخَوَارِجُ، بَلْ هُمْ «الْمُرْجِئَةُ» يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ عَلَى إِيْمَانٍ دُونَ النَّاسِ، وَمَنْ خَالَفَهُمْ: كُفَّارٌ). اهـ

(١) وَالْخَوَارِجُ، وَالْمُرْجِئَةُ: وَقَعُوا فِي بِدْعَةِ الْوِلَايَةِ وَالْبِرَاءَةِ.

قَالَ الْإِمَامُ حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكِرْمَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمَسَائِلِ» (ص ٣٦٥): (وَالْوِلَايَةُ بِدْعَةٌ، وَالْبِرَاءَةُ بِدْعَةٌ: وَهُوَ يَقُولُونَ: نَتَوَلَّى فُلَانًا، وَنَتَبَرَّأُ مِنْ فُلَانٍ، وَهَذَا الْقَوْلُ بِدْعَةٌ: فَاحْذَرُوهُ). اهـ

* فَهَؤُلَاءِ: يَتَوَلَّوْنَ أَهْلَ الْبِدْعَةِ، وَيَتَبَرَّءُونَ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ!.

وَقَالَ الْإِمَامُ حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكِرْمَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمَسَائِلِ»
(ص ٣٦٤): (أَمَّا الْخَوَارِجُ: فَمَرَقُوا مِنَ الدِّينِ، وَفَارَقُوا الْمِلَّةَ، وَشَرَدُوا عَلَى
الْإِسْلَامِ، وَشَذُّوا عَنِ الْجَمَاعَةِ، وَضَلُّوا عَنِ سَبِيلِ الْهُدَى، وَخَرَجُوا عَلَى السُّلْطَانِ
وَالْأَيْمَّةِ، وَسَلُّوا السَّيْفَ عَلَى الْأُمَّةِ، وَاسْتَحَلُّوا دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ، وَكَفَرُوا مَنْ
خَالَفَهُمْ إِلَّا مَنْ قَالَ بِقَوْلِهِمْ، وَكَانَ عَلَى مِثْلِ رَأْيِهِمْ، وَتَبَّتْ مَعَهُمْ فِي دَارِ
ضَلَالَتِهِمْ...). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكِرْمَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمَسَائِلِ»
(ص ٣٦٢): (وَلِأَصْحَابِ الْبِدْعِ: نَبَزٌ، وَالْقَابُ، وَأَسْمَاءٌ لَا تُشْبِهُ أَسْمَاءَ الصَّالِحِينَ،
وَلَا الْأَيْمَّةِ، وَلَا الْعُلَمَاءِ، مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ، فَمِنْ أَسْمَائِهِمْ: «الْمُرْجِئَةُ»؛ وَهُمْ: الَّذِينَ
يَزْعُمُونَ أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ بِلا عَمَلٍ، وَأَنَّ الْإِيمَانَ: هُوَ الْقَوْلُ، وَالْأَعْمَالُ شَرَائِعُ، وَإِنَّ
الْإِيمَانَ مُجَرَّدٌ...). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكِرْمَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمَسَائِلِ»
(ص ٣٥٥): (هَذَا مَذْهَبُ: أَيْمَةِ الْعِلْمِ أَصْحَابِ الْأَثَرِ، وَأَهْلِ السُّنَّةِ الْمَعْرُوفِينَ بِهَا،
الْمُقْتَدَى بِهِمْ فِيهِمْ، وَأَدْرَكَتْ مَنْ أَدْرَكَتْ مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْعِرَاقِ، وَالْحِجَازِ،
وَالشَّامِ، وَغَيْرِهِمْ عَلَيْهَا، فَمَنْ خَالَفَ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْمَذَاهِبِ، أَوْ طَعَنَ فِيهَا، أَوْ عَبَّ
قَائِلَهَا؛ فَهُوَ مُبْتَدِعٌ خَارِجٌ مِنَ الْجَمَاعَةِ، زَائِلٌ عَنِ مَنَهَجِ السُّنَّةِ، وَسَبِيلِ الْحَقِّ، وَهُوَ
مَذْهَبُ: أَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَخْلَدٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ الْحُمَيْدِيِّ،
وَسَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ، وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ جَالَسْنَا، وَأَخَذْنَا عَنْهُمْ الْعِلْمَ؛ فَكَانَ مِنْ قَوْلِهِمْ:
الْإِيمَانُ قَوْلٌ وَعَمَلٌ وَبَيَّةٌ وَتَمَسُّكٌ بِالسُّنَّةِ، وَالْإِيمَانُ يَزِيدُ وَيَنْقُصُ، الْإِسْتِثْنَاءُ فِي

الإيمانِ سُنَّةٌ مَاضِيَةٌ عَنِ الْعُلَمَاءِ، وَإِذَا سُئِلَ الرَّجُلُ أَمُومِنُ أَنْتَ؟، فَإِنَّهُ يَقُولُ: أَنَا مُؤْمِنٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، أَوْ مُؤْمِنٌ أَرْجُو، أَوْ يَقُولُ: آمَنْتُ بِاللَّهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَمَنْ زَعَمَ: أَنَّ الْإِيمَانَ: قَوْلٌ بِلا عَمَلٍ؛ فَهُوَ مُرْجِيٌّ، وَمَنْ زَعَمَ: أَنَّ الْإِيمَانَ هُوَ الْقَوْلُ وَالْأَعْمَالُ شَرَائِعُ؛ فَهُوَ مُرْجِيٌّ، وَإِنْ زَعَمَ أَنَّ الْإِيمَانَ لَا يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ؛ فَهُوَ مُرْجِيٌّ، وَإِنْ قَالَ: إِنَّ الْإِيمَانَ يَزِيدُ وَلَا يَنْقُصُ، فَقَدْ قَالَ بِقَوْلِ الْمُرْجِيَّةِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَشِنْ فِي الْإِيمَانِ؛ فَهُوَ مُرْجِيٌّ، وَمَنْ زَعَمَ: أَنَّ إِيْمَانَهُ كإِيْمَانِ: جَبْرِيلَ، أَوِ الْمَلَائِكَةِ؛ فَهُوَ مُرْجِيٌّ، وَأَخْبَثُ مِنَ الْمُرْجِيِّ؛ فَهُوَ كَاذِبٌ، وَمَنْ زَعَمَ: أَنَّ النَّاسَ لَا يَتَفَاضِلُونَ فِي الْإِيمَانِ؛ فَقَدْ كَذَبَ، وَمَنْ زَعَمَ: أَنَّ الْمَعْرِفَةَ تَنْفَعُ فِي الْقَلْبِ، وَإِنْ لَمْ يَتَكَلَّمْ لَهَا؛ فَهُوَ جَهْمِيٌّ، وَمَنْ زَعَمَ: أَنَّهُ مُؤْمِنٌ عِنْدَ اللَّهِ مُسْتَكْمِلُ الْإِيمَانِ؛ فَهَذَا مِنْ أَشْنَعِ قَوْلِ: الْمُرْجِيَّةِ وَأَفْبَحِهِ (...). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (عَلَامَةُ أَهْلِ الْبِدْعِ: الْوَقِيعَةُ فِي أَهْلِ الْأَثَرِ، وَعَلَامَةُ الزَّنَادِقَةِ: تَسْمِيَّتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ: حَشْوِيَّةٌ يُرِيدُونَ إِبْطَالَ الْأَثَرِ، وَعَلَامَةُ الْجَهْمِيَّةِ: تَسْمِيَّتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ: مُشَبَّهَةٌ، وَعَلَامَةُ الْقَدْرِيَّةِ: تَسْمِيَّتُهُمْ أَهْلَ الْأَثَرِ: مُجْبِرَةٌ، وَعَلَامَةُ الْمُرْجِيَّةِ: تَسْمِيَّتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ: مُخَالَفَةٌ وَنُقْصَانِيَّةٌ^(١)، وَعَلَامَةُ

(١) قُلْتُ: وَعَلَامَةُ الْمُرْجِيَّةِ: أَيْضًا تَسْمِيَّتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ بِـ«الْحَوَارِجِ»، وَ«الْحَدَّادِيَّةِ»، يُرِيدُونَ إِبْطَالَ الدَّعْوَةِ الْأَثَرِيَّةِ السَّلَفِيَّةِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

الرَّافِضَةِ: تَسَمَّيْتُهُمْ أَهْلَ السُّنَّةِ: نَاصِبَةً، وَلَا يَلْحَقُ أَهْلَ السُّنَّةِ؛ إِلَّا اسْمٌ وَاحِدٌ، وَيَسْتَحِيلُ أَنْ تَجْمَعَهُمْ هَذِهِ الْأَسْمَاءُ).^(١)

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو عُمَانَ الصَّابُونِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «عَقِيدَةِ السَّلَفِ» (ص ٣٠٥):
وَكُلُّ ذَلِكَ عَصِيَّةٌ، وَلَا يَلْحَقُ أَهْلَ السُّنَّةِ؛ إِلَّا اسْمٌ وَاحِدٌ: وَهُوَ أَصْحَابُ
الْحَدِيثِ). اهـ.

وَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو عُمَانَ الصَّابُونِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «عَقِيدَةِ السَّلَفِ» (ص ٣٠٥):
(أَنَا رَأَيْتُ أَهْلَ الْبِدْعِ، فِي هَذِهِ الْأَسْمَاءِ الَّتِي لَقَّبُوا بِهَا أَهْلَ السُّنَّةِ سَلَكُوا مَعَهُمْ
مَسَلَكَ الْمُشْرِكِينَ، مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: فَإِنَّهُمْ افْتَسَمُوا الْقَوْلَ فِيهِ: فَسَمَّاهُ بَعْضُهُمْ
«سَاحِرًا»، وَبَعْضُهُمْ «كَاهِنًا»، وَبَعْضُهُمْ «شَاعِرًا»، وَبَعْضُهُمْ «مَجْنُونًا»، وَبَعْضُهُمْ
«مَفْتُونًا»، وَبَعْضُهُمْ «مُفْتَرِيًا مُخْتَلِقًا كَذَّابًا»، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ تِلْكَ الْمَعَائِبِ بَعِيدًا
بَرِيئًا، وَلَمْ يَكُنْ إِلَّا رَسُولًا، مُصْطَفَى، نَبِيًّا، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {انظُرْ كَيْفَ ضَرَبُوا
لَكَ الْأَمْثَالَ فَضَلُّوا فَلَا يَسْتَطِيعُونَ سَبِيلًا} [الْإِسْرَاءُ: ٤٨].

* وَكَذَلِكَ: الْمُبْتَدِعَةُ خَذَلَهُمُ اللَّهُ افْتَسَمُوا الْقَوْلَ فِي جُمْلَةِ أَخْبَارِهِ، وَنَقَلَتْهُ
آثَارُهُ، وَرُوَاةٌ أَحَادِيثُهُ، الْمُقْتَدِينَ بِسُنَّتِهِ، فَسَمَّاهُمْ؛ بَعْضُهُمْ «حَشَوِيَّةً»، وَبَعْضُهُمْ
«مُشَبَّهَةً»، وَبَعْضُهُمْ «نَابِتَةً»، وَبَعْضُهُمْ «نَاصِبَةً»، وَبَعْضُهُمْ «جَبْرِيَّةً».

(١) أَنْتَرُ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ اللَّالِكَايِيُّ فِي «الْإِعْتِقَادِ» (ج ١ ص ١٧٩)، وَالصَّابُونِيُّ فِي «الْإِعْتِقَادِ» (ص ٣٠٥)؛ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وَأَصْحَابُ الْحَدِيثِ: عِصَامَةٌ^(١) مِنْ هَذِهِ الْمَعَائِبِ: بَرِيَّةٌ، نَقِيَّةٌ، زَكِيَّةٌ تَقِيَّةٌ،
وَلَيْسُوا إِلَّا أَهْلُ السُّنَّةِ الْمُضِيَّةِ، وَالسِّيَرَةِ الْمَرْضِيَّةِ، وَالسُّبُلِ السَّوِيَّةِ، وَالْحُجَجِ الْبَالِغَةِ
الْقَوِيَّةِ، قَدْ وَفَّقَهُمُ اللَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ لِاتِّبَاعِ كِتَابِهِ، وَوَحْيِهِ وَخِطَابِهِ، وَالِاقْتِدَاءِ بِرَسُولِهِ ﷺ
فِي أَخْبَارِهِ، الَّتِي أَمَرَ فِيهَا أُمَّتَهُ بِالْمَعْرُوفِ مِنَ الْقَوْلِ وَالْعَمَلِ، وَزَجَرَهُمْ فِيهَا عَنِ
الْمُنْكَرِ مِنْهَا، وَأَعَانَهُمْ عَلَى التَّمَسُّكِ بِسِيرَتِهِ، وَالِإِهْتِدَاءِ بِمُلَازِمَةِ سُنَّتِهِ، وَشَرَحَ
صُدُورَهُمْ لِمَحَبَّتِهِ، وَمَحَبَّةِ أُمَّةٍ شَرِيعَتِهِ، وَعُلَمَاءِ أُمَّتِهِ.

* وَمَنْ أَحَبَّ قَوْمًا، فَهُوَ مِنْهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، بِحُكْمِ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (الْمَرْءُ
مَعَ مَنْ أَحَبَّ).^(٢)

وَإِحْدَى عِلَامَاتِ أَهْلِ السُّنَّةِ: حُبُّهُمْ لِأُمَّةِ السُّنَّةِ وَعُلَمَائِهَا، وَأَنْصَارِهَا
وَأَوْلِيَائِهَا، وَبُغْضُهُمْ لِأُمَّةِ الْبِدْعِ، الَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ، وَيَدُلُّونَ أَصْحَابَهُمْ عَلَى
دَارِ الْبَوَارِ.

* وَقَدْ زَيْنَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ قُلُوبَ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَتَوَرَّهَا بِحُبِّ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ، فَضِلًّا
مِنْهُ جَلَّ جَلَالُهُ وَمِنَّةً. اهـ

(١) وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: فِي هَذَا الْعَصْرِ عِصَامَةٌ مِنْ هَذِهِ الْمَعَائِبِ، الَّتِي رَمَاهَا بِهَا «رَبِيعُ الْمَدْخَلِيُّ»، وَمَنْ
قَلَدَهُ مِنَ الْمُتَعَصِّبِينَ لَهُ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٥٥٧)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٦ ص ١٨٨) مِنْ حَدِيثِ
عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قُلْتُ: وَمَنْ أَحَبَّ الْمُرْجِيَّةَ، فَهُوَ مَعَ مَنْ أَحَبَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

قُلْتُ: وَعَلَى هَذَا فَقَدْ جَمَعَ «رَبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ» الْغَالِي؛ سَوَاتِينِ فِي رَمِيهِ: أَهْلَ
السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ بِـ«الْخَوَارِجِ»، وَ«الْحَدَّادِيَّةِ»، وَ«الرَّافِضَةِ»، وَ«الْبَاطِنِيَّةِ»، وَغَيْرِ ذَلِكَ.
الْأُولَى: فَقَدْ سَلَكَ مَسْلَكَ، أَهْلِ الشِّرْكِ فِي رَمِيهِمُ الرَّسُولَ ﷺ، وَهُوَ ﷺ: بَرِيٌّ
مِنْ تِلْكَ الْمَعَائِبِ.

الثَّانِيَةُ: وَسَلَكَ مَسْلَكَ، أَهْلِ الْبِدْعِ فِي رَمِيهِمُ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَهُمْ:
بَرِيُّونَ مِنْ تِلْكَ الْمَعَائِبِ.

* فَقَدْ أَحَدَتْ: «رَبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ» الْمُبْتَدِعُ، أَسْمَاءً: شَنِيعَةً قَبِيحَةً؛ فَسَمَّى بِهَا
أَهْلَ السُّنَّةِ يُرِيدُ بِذَلِكَ عَيْبَهُمْ، وَالطَّعْنَ عَلَيْهِمْ، وَالْوَقِيعَةَ فِيهِمْ، وَالْإِزْدِرَاءَ بِهِمْ عِنْدَ
اتِّبَاعِهِ: «الْمُرْجِئَةَ».

* فَرَبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ: تَشَبَّهُ بِالْمُشْرِكِينَ، وَالْمُبْتَدِعِينَ: فِي رَمِيهِ أَهْلَ السُّنَّةِ؛ بِهِذِهِ
الْمَعَائِبِ الَّتِي إِذَا لَمْ يُوجَدْ لَهَا مَكَانٌ فِيهِمْ: رُدَّتْ عَلَيْهِ.
* بِحُكْمِ: قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ، وَلَا يَرْمِيهِ
بِالْكُفْرِ، إِلَّا أَزْدَدَتْ عَلَيْهِ، إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبَهُ كَذَلِكَ).^(١)

وَقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ يَا كَافِرٌ فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا).^(٢)

وَقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (أَيَّمَا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرٌ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا).^(٣)

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٤٦٤)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٦١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ ﷺ.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٥١٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٥١٤) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

وَقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: (وَمَنْ رَمَى مُؤْمِنًا بِكُفْرٍ فَهُوَ كَقَتْلِهِ).^(١)

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج ١٠ ص ٤٦٦): (قَوْلُهُ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَرْمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ، وَلَا يَرْمِيهِ بِالْكَفْرِ، إِلَّا اِزْتَدَّتْ عَلَيْهِ...»؛ أَي: رَجَعَ، وَهَذَا يَقْتَضِي أَنَّ مَنْ قَالَ لِآخَرَ أَنْتَ «فَاسِقٌ»، أَوْ قَالَ لَهُ أَنْتَ

«كَافِرٌ»؛ فَإِنْ كَانَ لَيْسَ: كَمَا قَالَ كَانَ هُوَ الْمُسْتَحِقُّ لِلْوَصْفِ...). اهـ

قُلْتُ: وَأَصْلُ الْبُوءِ اللَّزُومُ، أَي: لَزِمَتْهُ الْكَلِمَةُ، وَهَذَا خُرُوجٌ مِنَ الْإِعْتِدَالِ،

وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

* وَلَقَدْ تَوَعَّدَ النَّبِيُّ ﷺ، فِي الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِالْبَاطِلِ، وَيَرْمِي الْمُؤْمِنَ بِمَا لَيْسَ

فِيهِ.

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (مَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ، وَهُوَ يَعْلَمُهُ^(٢) لَمْ يَزَلْ فِي سُخْطِ اللَّهِ حَتَّى

يَنْزِعَ^(٣) عَنْهُ، وَمَنْ قَالَ فِي مُؤْمِنٍ مَا لَيْسَ فِيهِ أَسْكَنَهُ اللَّهُ رَدْعَةَ الْخَبَالِ^(٤)، حَتَّى يَخْرُجَ

مِمَّا قَالَ).^(٥)

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٥١٤) مِنْ حَدِيثِ ثَابِتِ بْنِ الصَّحَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أَي: يَعْلَمُ أَنَّهُ بَاطِلٌ، أَوْ يَعْلَمُ نَفْسَهُ أَنَّهُ عَلَى بَاطِلٍ، أَوْ يَعْلَمُ أَنَّ خِصْمَهُ عَلَى الْحَقِّ، أَوْ يَعْلَمُ الْبَاطِلَ أَي ضِدَّهُ الَّذِي هُوَ الْحَقُّ، وَيُصِرُّ عَلَيْهِ.

(٣) أَي: يَتْرُكُ وَيَتَّهِي، عَنْ مُخَاصَمَتِهِ.

(٤) رَدْعَةُ الْخَبَالِ: هِيَ طِينٌ، وَوَحْلٌ كَثِيرٌ... عَصَاةُ أَهْلِ النَّارِ.

انظُر: «عَوْنُ الْمَعْبُودِ» لِأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَبَادِيِّ (ج ٣ ص ٣٣٤).

(٥) حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

قَالَ الْإِمَامُ الْقُرْطُبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ٣ ص ١٤٧): (فَلَا يَجُوزُ لِأَحَدٍ أَنْ يُخَاصِمَ عَلَى أَحَدٍ إِلَّا بَعْدَ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّهُ مُحِقٌّ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ حَرْبُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْكِرْمَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْمَسَائِلِ» (ص ٣٨٦): (وَقَدْ أَحَدَتْ أَهْلُ الْأَهْوَاءِ وَالْبِدَعِ وَالْخِلَافِ: أَسْمَاءٌ شَنِيعَةٌ قَبِيحَةٌ فَسَمُّوا بِهَا أَهْلَ السُّنَّةِ، يُرِيدُونَ بِذَلِكَ عِيَّتَهُمْ، وَالطَّنَّ عَلَيْهِمْ، وَالْوَقِيعَةَ فِيهِمْ، وَالْإِزْدِرَاءَ بِهِمْ عِنْدَ الشُّفَهَاءِ وَالْجُهَّالِ، فَأَمَّا الْمُرْجِئَةُ: فَإِنَّهُمْ يُسَمُّونَ أَهْلَ السُّنَّةِ: سُكَّاكًا، وَكَذَبَتِ الْمُرْجِئَةُ، بَلْ هُمْ أَوْلَى بِالشُّكِّ وَالتَّكْذِيبِ. وَأَمَّا الْقَدْرِيَّةُ: فَإِنَّهُمْ يُسَمُّونَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْإِنْبَاتِ: مُجْبِرَةً، وَكَذَبَتِ الْقَدْرِيَّةُ، بَلْ هُمْ أَوْلَى بِالْكَذِبِ وَالْخِلَافِ، أَنْفُوا قُدْرَةَ اللَّهِ عَن خَلْقِهِ، وَقَالُوا لَهُ مَا لَيْسَ بِأَهْلٍ لَهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى.

وَأَمَّا الْجَهْمِيَّةُ: فَإِنَّهُمْ يُسَمُّونَ أَهْلَ السُّنَّةِ: مُشَبَّهَةً، وَكَذَبَتِ الْجَهْمِيَّةُ أَعْدَاءَ اللَّهِ، بَلْ هُمْ أَوْلَى بِالتَّشْبِيهِ وَالتَّكْذِيبِ، افْتَرَوْا عَلَى اللَّهِ الْكُذْبَ، وَقَالُوا عَلَى اللَّهِ الزُّورَ، وَالْإِفْكَ، وَكَفَرُوا فِي قَوْلِهِمْ.

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ج ٤ ص ٢٣)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢ ص ٧٠)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج ٢ ص ٢٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٦ ص ٨٢)، وَفِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج ٦ ص ١٢١) مِنْ طَرِيقِ زُهَيْرِ بْنِ عَمَارَةَ بْنِ عَزِيَّةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ رَاشِدٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

قُلْتُ: وَهَذَا سُنْدُهُ صَحِيحٌ، وَقَدْ صَحَّحَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الصَّحِيحَةِ» (ج ١ ص ٧٩٨).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْمُنْدَرِيُّ فِي «التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ» (ج ٣ ص ١٥٢): (رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالتَّبْرَانِيُّ؛ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ).

وَأَمَّا الرَّافِضَةُ: فَإِنَّهُمْ يُسْمُونَ أَهْلَ السُّنَّةِ: نَاصِبَةً، وَكَذَبَتِ الرَّافِضَةُ، بَلْ هُمْ
أَوْلَىٰ بِهَذَا الْإِسْمِ إِذْ نَاصَبُوا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ: السَّبَّ وَالشَّتْمَ، وَقَالُوا فِيهِمْ غَيْرَ
الْحَقِّ، وَنَسَبُوهُمْ إِلَىٰ غَيْرِ الْعَدْلِ، كَذِبًا وَظُلْمًا، وَجُرْأَةً عَلَىٰ اللَّهِ، وَاسْتِخْفَافًا لِحَقِّ
الرَّسُولِ، وَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِالتَّغْيِيرِ وَالْإِنْتِقَامِ مِنْهُمْ.

وَأَمَّا الْخَوَارِجُ: فَإِنَّهُمْ يُسْمُونَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةَ: مُرْجِئَةً، وَكَذَبَتِ
الْخَوَارِجُ، بَلْ هُمْ: الْمُرْجِئَةُ يَزْعُمُونَ أَنََّّهُمْ عَلَىٰ إِيْمَانٍ دُونَ النَّاسِ، وَمَنْ خَالَفَهُمْ
كُفَّارٌ.

وَأَمَّا أَصْحَابُ الرَّأْيِ وَالْفِيَّاسِ: فَإِنَّهُمْ يُسْمُونَ أَصْحَابَ السُّنَّةِ: نَابِتَةً، وَكَذَبَ
أَصْحَابُ الرَّأْيِ، أَعْدَاءُ اللَّهِ، بَلْ هُمْ النَّابِتَةُ تَرَكُوا أَثَرَ الرَّسُولِ، وَحَدِيثَهُ وَقَالُوا بِالرَّأْيِ،
وَقَاسُوا الدِّينَ بِالْإِسْتِحْسَانِ، وَحَكَمُوا بِخِلَافِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَهُمْ: أَصْحَابُ
بِدْعَةٍ جَهْلَةٍ ضَلَّالٍ، طَلَّابُ دُنْيَا بِالْكَذِبِ وَالْبُهْتَانِ. فَرَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا قَالَ بِالْحَقِّ، وَاتَّبَعَ
الْأَثَرَ، وَتَمَسَّكَ بِالسُّنَّةِ، وَاقْتَدَىٰ بِالصَّالِحِينَ، وَجَانَبَ أَهْلَ الْبِدْعِ، وَتَرَكَ مُجَالَسَتَهُمْ
وَمَحَادَثَتَهُمْ، احْتِسَابًا وَطَلَبًا لِلْقُرْبَةِ مِنَ اللَّهِ، وَإِعْزَازِ دِينِهِ، وَمَا تَوْفِيقَنَا إِلَّا بِاللَّهِ). اهـ

قُلْتُ: وَهَذَا مِنْ أَعْظَمِ الْأَدِلَّةِ عَلَىٰ خُطُورَةِ الْبِدْعَةِ، أَنَّ أَهْلَهَا وَمُرُوجِيَهَا، وَمَنْ
أَشْرَبُوا حُبَّهَا يَكْرَهُونَ الْحَقَّ وَأَهْلَهُ، وَلَا سِيَّمَا مَنْ يَدْعُونَهُمْ إِلَىٰ السُّنَّةِ، وَاتَّبَاعِ
الْهُدَىٰ، فَيَصِفُونَهُمْ بِأَوْصَافٍ لَا تَلِيْقُ بِهِمْ، بَلِ الْعَكْسُ: هُوَ الصَّحِيحُ فَالْمُبْتَدِعَةُ أَحَقُّ
بِتِلْكَ الْأَوْصَافِ، وَلَكِنَّهُمْ رَمَوْا أَهْلَ السُّنَّةِ بِتِلْكَ الْعِظَائِمِ، وَالْأَلْقَابِ الَّتِي هُمْ:
بَرِيثُونَ مِنْهَا بَرَاءَةَ الذُّبِّ مِنْ دَمِ يُوسُفَ، وَالْمِثْلِ السَّائِرِ يَقُولُ: (رَمَتْنِي بِدَائِهَا
وَأَنْسَلَّتْ).

* فَهَذِهِ الْأَلْقَابُ مَا زَالَ أَهْلُ الْبِدْعِ، وَالضَّلَالِ يُلَقَّبُونَ بِهَا أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ حَتَّى فِي هَذَا الْعَصْرِ، وَقَدْ تَزَعُمُ هَذِهِ: الْفِرْقَةُ الْمُرْجِيَّةُ الْحَدَّادِيَّةُ الَّتِي امْتَلَأَتْ قُلُوبُ أَهْلِهَا حِقْدًا، وَغَيْظًا عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ - رَجُلٌ تَوَلَّى كِبَرَهَا فِي هَذَا الْعَصْرِ، وَهُوَ «رَبِيعُ بْنُ هَادِي الْمُدْخَلِيُّ»، الَّذِي أَخَذَ عَلَى عَاتِقِهِ حَمْلَ لِيَاءِ «الْمُرْجِيَّةِ الْعَصْرِيَّةِ» بِمَا سَطَّرَهُ فِي مَقَالَاتِهِ الَّتِي كَفَانَا مُؤَنَّتَهَا، وَتَبَعَ سُمُومَهَا، وَكَشَفَهَا: عُلَمَاءُ الْحَرَمَيْنِ.

* فَإِنَّ رِبِيعًا الْمُدْخَلِيَّ: عَهْدَ إِلَى أُسْلُوبِ حَظِيرٍ قَدْ يَرُوجُ عَلَى ضِعَافِ الْإِيمَانِ وَالْعِلْمِ، وَعَلَى مَنْ لَمْ يَتَمَكَّنُوا مِنْ فَهْمِ عَقِيدَةِ السَّلَفِ الْمُسْتَمَدَّةِ مِنَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ فَشَوَّهَهَا، وَعَلَّقَ عَلَيْهَا، تَعْلِيقَاتٍ حَبِيثَةً بِدْعِيَّةً، فِي مَقَالَاتِهِ عَلَى طَرِيقَةِ مَذْهَبِ: «الْمُرْجِيَّةِ».

* وَحَشَاهَا بِسُمُومِهِ، وَعُصَارَةَ فِكْرِهِ الْمَرِيضِ، وَأظْهَرَ بِهَا حِقْدَهُ الدِّفِينِ، فَوَصَفَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: بِتِلْكَ الْأَلْقَابِ الشَّنِيعَةِ الَّتِي هُوَ أَحَقُّ بِهَا فِي الْوَأَقِعِ كَتَلْفِيهِمْ بِ«الْخَوَارِجِ»، وَ«الْحَدَّادِيَّةِ»، وَ«الرَّافِضِيَّةِ»، وَ«الْبَاطِنِيَّةِ»، بَلْ سَبَّهُمْ وَشَتَمَهُمْ بِهَا، وَلَهُ أَتْبَاعٌ يَنْشُرُونَ زُبَالَةَ عَقْلِهِ الْمَرِيضِ، وَيَتَبَنَّوْنَ أَفْكَارَهُ الدَّاعِيَةَ إِلَى إِحْيَاءِ بَدْعَةٍ^(١) «الْمُرْجِيَّةِ»، وَإِمَاتَةِ السُّنَّةِ فِي «شَبَكَةِ سَحَابٍ» الْبِدْعِيَّةِ وَغَيْرِهَا.

(١) قُلْتُ: وَالْبَدْعَةُ أَشَدُّ حُطُورَةً مِنَ الْمَعْصِيَةِ، فَتَبَّهَ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْإِسْتِقَامَةِ» (ج ١ ص ٤٦٦): (فَهَذِهِ الذُّنُوبُ مَعَ صِحَّةِ التَّوْحِيدِ، خَيْرٌ مِنْ فَسَادِ التَّوْحِيدِ مَعَ عَدَمِ هَذِهِ الذُّنُوبِ). اهـ

قُلْتُ: بَلْ يَرَى سُوءَ عَمَلِهِ هَذَا حَسَنًا، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَى» (ج ١٠ ص ٩): (الْمُبْتَدِعُ

الَّذِي يَتَّخِذُ دِينًا لَمْ يَشْرَعْهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَلَا رَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَدْ زَيْنَ لَهُ سُوءَ عَمَلِهِ فَرَأَهُ حَسَنًا، فَهُوَ لَا يَتُوبُ مَا دَامَ يَرَاهُ حَسَنًا. لِأَنَّ أَوَّلَ التَّوْبَةِ الْعِلْمُ بِأَنَّ فِعْلَهُ سَيِّئٌ: لِيَتُوبَ مِنْهُ، أَوْ بِأَنَّهُ تَرَكَ حَسَنًا، مَأْمُورًا بِهِ أَمْرًا إِجَابِيًّا، أَوْ اسْتِحْبَابًا لِيَتُوبَ وَيَفْعَلَهُ، فَمَا دَامَ يَرَى فِعْلَهُ حَسَنًا، وَهُوَ سَيِّئٌ فِي نَفْسِ الْأَمْرِ؛ فَإِنَّهُ لَا يَتُوبُ). اهـ

قُلْتُ: فَالْبِدْعُ خَطِيرَةٌ، وَعَلَيْهَا وَعَيْدٌ شَدِيدٌ، وَإِذَا كَثُرَتْ فَإِنَّهَا تَعْطِي الْقَلْبَ،

وَتُغْلِفُهُ، وَيَخْتِمُ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَعُدْ يَعْرِفُ الْخَيْرَ مِنَ الشَّرِّ^(١)؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: {كَأَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ} [الْمُطَفِّفِينَ: ١٤].

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ» (ص ٢٧): (وَأَتَّبَاعُ الْأَهْوَاءِ فِي الدِّيَانَاتِ أَعْظَمُ

مِنْ أَتْبَاعِ الْأَهْوَاءِ فِي الشَّهَوَاتِ). اهـ

(١) وَرِبِيعُ الْمَدْخَلِيِّ: وَمَا وَصَلَ إِلَيْهِ مِنْ رَمِيهِ أَهْلَ السُّنَّةِ بِهَذِهِ الْأَلْفَاطِ، وَعَبَّرَهَا بِسَبَبِ بَطَانَةِ السُّوءِ الَّذِينَ يَزُورُونَ فِي بَيْتِهِ، أَوْ يَتَّصِلُونَ بِهِ لِلتَّشْوِيشِ عَلَى أَهْلِ السُّنَّةِ فَأَحَبَّهُمْ لِذَلِكَ، وَتَعَاوَنَ مَعَهُمْ عَلَى الْمَكْرِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

فَانظُرْ: رَحِمَكَ اللَّهُ كَيْفَ بَلَغَ بِهِ حُبَّهُ لِهَوَايَةِ الْمُبْتَدِعَةِ، وَبُغْضَهُ لِلسُّنَّةِ مَعَ مَعْرِفَتِهِ بِذَلِكَ، بَلْ يُحَرِّفُ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ دِفَاعًا عَنْهُمْ، وَيَعْتَدِرُ لِأَخْطَائِهِمْ، وَلَا عَرَابَةَ فَقَدْ بَهَّرْجُوا عَلَيْهِ، بِمَا يَزِينُونَهُ وَيُظْهِرُونَهُ مِنْ كَوْنِهِمْ يَقُومُونَ بِالِدَعْوَةِ السَّلَفِيَّةِ، وَهُمْ أَبْعَدُ مَا يَكُونُونَ عَنِ الْمَنْهَجِ السَّلَفِيِّ الصَّحِيحِ، وَلَكِنَّهُمْ بِمَكْرِهِمْ، وَدِهَاتِهِمْ اسْتَطَاعُوا أَنْ يُدْخِلُوا عَلَيْهِ أَشْيَاءَ، وَأَنْ يَقْنِعُوهُ بِهَا، وَأَمْثَالُهُ مِمَّنْ قَلَدُوهُ مِمَّنْ لَيْسَ عِنْدَهُمْ فُرْقَانٌ يَمَيِّزُونَ بِهِ، بَيْنَ السُّنَّةِ وَالْبِدْعَةِ، وَالْحَقِّ وَالْبَاطِلِ، وَالْخَطَأِ وَالصَّوَابِ، فَتَعَاوَنَ مَعَهُمْ عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

قُلْتُ: فَتَجَارَى الْأَهْوَاءُ وَالْبِدْعُ بِأَصْحَابِهَا، حَتَّى تَنْقَلِبَ مَفَاهِيمُهُمْ وَتَنْعَكِسَ أُمُورُهُمْ؛ فَيَرُونَ الْحَسَنَةَ سَيِّئَةً، وَالسَّيِّئَةَ حَسَنَةً، وَالسُّنَّةَ بَدْعَةً، وَالْبِدْعَةَ سُنَّةً، اللَّهُمَّ غَفْرًا.

* إِذَا فَرَّبِعُ الْمَدْخَلِيَّ: أَوْلَى بِهِذِهِ الْأَسْمَاءِ، وَالْأَلْقَابِ، فَهُوَ «الْمُرْجِيُّ»، وَ«الْخَارِجِيُّ»^(١)، وَ«الْحَدَّادِيُّ»^(٢)، وَأَتْبَاعُهُ هُمْ: «الْمُرْجِيَّةُ»، وَ«الْخَوَارِجُ»، وَ«الْحَدَّادِيَّةُ»، وَهَذَا مَنْهَجُ السَّلَفِ الصَّالِحِ فِي الَّذِي يَرْمِي أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ بِشَيْءٍ، وَهُوَ لَيْسَ فِيهِمْ فَيَرُدُّونَ هَذَا الْإِسْمَ إِلَيْهِ، وَيَصْنَعُونَهُ فِيهِ جَزَاءً وَفَاقًا، اللَّهُمَّ غَفْرًا.

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو عُثْمَانَ الصَّابُونِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «اعْتِقَادِ السَّلَفِ» (ص ٢٩٩):
 (وَعَلَامَاتُ الْبِدْعِ عَلَى أَهْلِهَا ظَاهِرَةٌ بَادِيَةٌ، وَأَظْهَرُ آيَاتِهِمْ وَعَلَامَاتِهِمْ: شِدَّةُ مُعَادَاتِهِمْ لِحَمَلَةِ أَخْبَارِ النَّبِيِّ ﷺ، وَاحْتِقَارُهُمْ لَهُمْ، وَتَسْمِيَّتُهُمْ إِيَّاهُمْ: «حَشَوِيَّةً»، وَ«جَهْلَةً»، وَ«ظَاهِرِيَّةً»، وَ«مُشَبَّهَةً». اعْتِقَادًا مِنْهُمْ فِي أَخْبَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهَا بِمَعْزِلٍ عَنِ الْعِلْمِ، وَأَنَّ الْعِلْمَ مَا يُلْقِيهِ الشَّيْطَانُ إِلَيْهِمْ، مِنْ نَتَائِجِ عُقُولِهِمُ الْفَاسِدَةِ، وَوَسَاوَسِ صُدُورِهِمُ الْمُظْلَمَةِ، وَهَوَاجِسِ قُلُوبِهِمُ الْخَالِيَةِ مِنَ الْخَيْرِ، الْعَاطِلَةِ، وَحُجَجِهِمْ، بَلْ

(١) وَإِذَا رَأَيْتَ «رَبِيعًا الْمَدْخَلِيَّ» وَهُوَ يَطْعَنُ فِي الْحُكَامِ فِي هَذِهِ الْأَيَّامِ عَرَفْتَ ذَلِكَ.

(٢) وَإِذَا رَأَيْتَ «رَبِيعًا الْمَدْخَلِيَّ» وَهُوَ يَغْلُو فِي الْأَلْفَاطِ لِخَصْمِهِ عَرَفْتَ ذَلِكَ.

شَبَّهَهُمُ الدَّاحِضَةَ الْبَاطِلَةَ^(١): {أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ} [مُحَمَّدٌ: ٢٣]. اهـ

* فَيَرْمِي أَهْلَ السُّنَّةِ بِ«الرَّافِضَةِ»، وَ«الْمَجُوسِيَّةِ»، وَ«الْبَاطِنِيَّةِ»، وَ«الْحَدَّادِيَّةِ»، وَ«الْخَوَارِجِ»، وَغَيْرِ ذَلِكَ.

قُلْتُ: هَذَا نَصِيبُ أَهْلِ السُّنَّةِ مِنْ هَذَا الْمَفْتُونِ.

* وَهَذِهِ الطَّرِيقَةُ الْمَشْتُومَةُ مِنْ هَذَا الشَّانِيِّ، غَايَةٌ فِي الْغِلِّ وَالْحِقْدِ، نَعُودُ بِاللَّهِ مِنَ الْإِثْمِ وَالْخِذْلَانِ.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «مِنَهَاجِ السُّنَّةِ» (ج ١ ص ٢٢): (وَمِنْ أَعْظَمِ حَبْثِ الْقُلُوبِ: أَنْ يَكُونَ فِي قَلْبِ الْعَبْدِ غُلٌّ لِحِيَارِ الْمُؤْمِنِينَ، وَسَادَاتِ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ بَعْدَ النَّبِيِّينَ، وَلِهَذَا لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ تَعَالَى، فِي الْفِيءِ نَصِيبًا لِمَنْ بَعَدَهُمْ، إِلَّا الَّذِينَ: {يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ} [الْحَشْرُ: ١٠]. اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَى» (ج ٤ ص ١٧٠): (تَجِدُ أَحَدَهُمْ يَتَكَلَّمُ فِي «أَصُولِ الدِّينِ وَفُرُوعِهِ»، بِكَلَامٍ مِنْ كَأَنَّهُ لَمْ يَنْشَأْ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ، وَلَا سَمِعَ مَا عَلَيْهِ أَهْلُ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ، وَلَا عَرَفَ حَالَ سَلَفِ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَمَا أُوتِيَ

(١) وَأَهْلُ الْحَدِيثِ يُغَضُّونَ أَهْلَ الْبِدْعِ، الَّذِينَ أَحَدَثُوا فِي الدِّينِ مَا لَيْسَ مِنْهُ، وَلَا يُحِبُّونَهُمْ، وَلَا يَصْحُبُونَهُمْ، وَلَا يَسْمَعُونَ كَلَامَهُمْ، وَلَا يُجَالِسُونَهُمْ.

انظر: ((عَقِيدَةُ السَّلَفِ وَأَصْحَابِ الْحَدِيثِ)) لِلصَّابُونِيِّ (ص ٢٩٨).

مِنْ كَمَالِ الْعُلُومِ النَّافِعَةِ، وَالْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ، وَلَا عَرَفَ مِمَّا بَعَثَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ نَبِيَّهُ، مَا تَدُلُّهُ عَلَى الْفَرْقِ بَيْنَ الْهُدَى وَالضَّلَالِ، وَالْغَيِّ وَالرَّشَادِ.

* وَنَجِدُ وَاقِعَةَ هُوَلَاءِ فِي «أُمَّةِ السُّنَّةِ، وَهُدَاةِ الْأُمَّةِ» مِنْ جِنْسِ وَاقِعَةِ: الرَّافِضَةِ، وَمَنْ مَعَهُمْ مِنَ الْمُنَافِقِينَ فِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَأَعْيَانِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ.

* وَوَاقِعَةَ: الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنْ مُنَافِقِي هَذِهِ الْأُمَّةِ فِي رَسُولِ اللَّهِ

ﷺ.

* وَوَاقِعَةَ: الصَّائِبَةَ وَالْمُشْرِكِينَ مِنَ الْفَلَاسِيفَةِ، وَغَيْرِهِمْ فِي الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ.

* وَقَدْ ذَكَرَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ مِنْ كَلَامِ الْكُفَّارِ، وَالْمُنَافِقِينَ فِي الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ، وَأَهْلِ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ، مَا فِيهِ عِبْرَةٌ لِلْمُعْتَبِرِ، وَبَيِّنَةٌ لِلْمُسْتَبْصِرِ.

* وَنَجِدُ عَامَّةَ أَهْلِ الْكَلَامِ، وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ جَادَةِ السَّلَفِ - إِلَّا مَنْ عَصَمَ اللَّهُ يُعْظَمُونَ أُمَّةَ الْإِتِّحَادِ، بَعْدَ تَصْرِيحِهِمْ بِكُتُبِهِمْ بِعِبَارَاتِ الْإِتِّحَادِ، وَيَتَكَلَّفُونَ لَهَا مَحَامِلَ غَيْرَ مَا قَصَدُوهُ، وَلَهُمْ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْإِجْلَالِ وَالتَّعْظِيمِ، وَالشَّهَادَةِ بِالْإِمَامَةِ، وَالْوِلَايَةِ لَهُمْ، وَأَنَّهُمْ أَهْلُ الْحَقَائِقِ، مَا اللَّهُ بِهِ عَلِيمٌ). اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيْمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْقَصِيدَةِ النُّونِيَّةِ» (ج ٢ ص ٥٨٥):

كَمْ ذَا مُشَبَّهَةٌ مُجَسِّمَةٌ نَوَا

بِتَّةٌ مَسْبَبَةٌ جَاهِلٍ فَتَّانٍ

أَسْمَاءُ سَمَّيْتُهُمْ بِهَا أَهْلَ الْحَدِيثِ

وَنَاصِرِي الْقُرْآنِ وَالْإِيمَانِ

سَمَّيْتُهُمْ أَنْتُمْ وَشُيُوكُمْ

بُهْتًا بِهَا مِنْ غَيْرِ مَا سُلْطَانِ

وَجَعَلْتُمُوهَا سُنَّةً لِتَنْفَرُوا

عَنْهُمْ كَفَعَلَ السَّاحِرِ الشَّيْطَانِ

مَا ذَنْبُهُمْ وَاللَّهِ إِلَّا أَنَّهُمْ

أَخَذُوا بِوَحْيِ اللَّهِ وَالْفُرْقَانِ

وَأَبَوْا بِأَنْ يَتَحَيَّرُوا لِمَقَالَةٍ

غَيْرِ الْحَدِيثِ وَمُقْتَضَى الْقُرْآنِ

وَأَبَوْا يَدِينُوا بِالَّذِي دِنْتُمْ بِهِ

مِنْ هَذِهِ الْأَرَاءِ وَالْهَدْيَانِ

وَقَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْقَصِيدَةِ النُّونِيَّةِ» (ج ٢ ص ٥٧٧):

فِيحَقِّ مَنْ أَعْطَاكُمْ ذَا الْعَدْلِ

وَالْإِنْصَافَ وَالتَّخْصِصَ بِالْعِرْفَانِ^(١)

مَنْ ذَا عَلَى دِينَ الْخَوَارِجِ بَعْدَ ذَا

أَنْتُمْ أُمَّ الْحَشَوِيِّ مَا تَرِيَانِ^(٢)

قَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فُوزَانَ الْفُوزَانُ حَفِظَهُ اللهُ: (مَا زَالَ النَّاطِمُ رَحِمَهُ

اللهُ - يَعْنِي ابْنَ الْقَيْمِ - يُبَيِّنُ أَقْوَالَ أَهْلِ الضَّلَالِ فِي تَقْصِصِ: أَهْلِ السُّنَّةِ، وَرَمَاهُمْ

بِالْأَلْفَافِ الشَّنِيعَةِ... يُلَقَّبُونَ أَهْلَ السُّنَّةِ بِهَذِهِ الْأَلْقَابِ فَيَقُولُونَ: إِنَّهُمْ مُشَبَّهَةٌ؛ لِأَنَّهُمْ

يُثْبِتُونَ الْأَسْمَاءَ وَالصِّفَاتِ، وَإِبْطَاتُهَا عِنْدَهُمْ تَشْبِيهُ... وَالْحَقِيقَةُ: أَنَّ هَذَا يَنْطَبِقُ

عَلَيْهِمْ، مُبْتَدِعَةٌ، وَنَوَابِتُ فَهْمٌ يُلَقَّبُونَ أَهْلَ السُّنَّةِ بِمَا يَنْطَبِقُ عَلَيْهِمْ).^(٤) اهـ

وَقَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فُوزَانَ الْفُوزَانُ حَفِظَهُ اللهُ: (افْتَرَيْتُمْ هَذِهِ الْأَلْفَافَ

لِتُنْفِرُوا النَّاسَ عَنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ. هَذَا هُوَ الْغَرَضُ، وَهَذَا مُتَكَرِّرٌ مِنْ أَهْلِ

(١) قَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فُوزَانَ الْفُوزَانُ حَفِظَهُ اللهُ: (يَتَهَكَّمُ بِهِمْ وَيَقُولُ: بِحَقِّ مَنْ أَعْطَاكُمْ هَذَا الْفَهْمَ

الَّذِي زَعَمْتُمُوهُ لِأَنْفُسِكُمْ، وَأَنْتُمْ أَهْلُ الْحَقِّ، بَعْدَ مَا بَيَّنَّا لَكُمْ صِفَاتِ أَهْلِ الْحَقِّ، وَصِفَاتِ خُصُومِهِمْ، مَنْ هُوَ

الْأَوْلَى بِهَذَا اللَّقَبِ الَّذِي تَقُولُونَهُ، وَهُوَ وَصْفُ: الْخَوَارِجِ نَحْنُ أُمَّ أَنْتُمْ). اهـ

(٢) وَقَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فُوزَانَ الْفُوزَانُ حَفِظَهُ اللهُ: (لِأَنَّكُمْ لَمَّا قَالُوا: إِنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ يُشْبِهُونَ

«الْخَوَارِجَ»، فَلَمَّا بَيَّنَّ أَوْصَافَ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَأَوْصَافَ خُصُومِهِمْ طَالَبْتُمْ أَنْ يُبَيِّنُوا مَنْ هُوَ الْأَوْلَى بِهَذَا الْوَصْفِ،

وَمَنْ هُوَ الْأَقْرَبُ، وَالْأَشْبَهُ: بِالْخَوَارِجِ؟). اهـ

((التَّعْلِيقُ الْمُخْتَصَرُّ عَلَى الْقَصِيدَةِ النَّوِيَّةِ)) (ج ٢ ص ٥٧٧).

(٣) قُلْتُ: أَيُّهَا الْمُرْجِيَّةُ أَنْصِفُونَا أَيْنَا عَلَى الْحَقِّ؟، لَوْ أَنْصَفْتُمْ لَرَأَيْتُمْ هَذَا الَّذِي تَسْمُونَهُمْ «الْخَوَارِجَ»، هُمْ

حَمَلُوا رَايَةَ الْقُرْآنِ، لِأَنَّكُمْ هُمْ الْمُتَّبِعُونَ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، عَلَى فَهْمِ السَّلَفِ الصَّالِحِ.

(٤) ((التَّعْلِيقُ الْمُخْتَصَرُّ عَلَى الْقَصِيدَةِ النَّوِيَّةِ)) (ج ٢ ص ٥٨٥).

الضَّلَالِ، فِي كُلِّ زَمَانٍ، وَفِي وَقْتِنَا هَذَا يَصِفُونَهُمْ بِأَنَّهُمْ رَجَعِيَّةٌ، وَتَخَلَّفُونَ وَإِرْهَابِيُونَ وَعُغَلَاةٌ.

* ذَنَّبَهُمْ عِنْدَ أَهْلِ الضَّلَالِ أَنَّهُمْ أَخَذُوا بِنُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَهَذَا فِي الْحَقِيقَةِ لَيْسَ بِعَيْبٍ، بَلْ هُوَ الْحَقُّ؛ كَمَا قَالَ تَعَالَى: {وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ} [الْبُرُوجُ: ٨].

* أَخَذُوا بِالنُّصُوصِ، وَأَبَوْا أَنْ يَنْحَازُوا، لِأَيِّ: مَذْهَبٍ إِلَّا لِلْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ، هَذَا ذَنَّبَهُمْ عِنْدَ أَهْلِ الضَّلَالِ. (١٠) اهـ

وَقَالَ الْعَلَامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فُوزَانَ الْفُوزَانِيُّ حَفِظَهُ اللهُ: (ظَهَرَتْ فِي الْأَوْتَةِ الْأَخِيرَةِ نَابِتَةٌ مِنَ الْمُتَعَالِمِينَ جَعَلَتْ بَعْضَ أَصُولِ هَذِهِ الْعَقِيدَةِ مَجَالًا لِلنَّقَاشِ، وَالْأَخْذِ وَالرَّدِّ، وَمِنْ ذَلِكَ فَضِيَّةُ الْإِيمَانِ، وَإِدْخَالُ الْإِرْجَاءِ فِيهِ، وَالْإِرْجَاءُ: عَقِيدَةٌ صَالَةٌ تُرِيدُ فَضْلَ الْعَمَلِ، وَإِخْرَاجُهُ عَنِ حَقِيقَةِ الْإِيمَانِ؛ بِحَيْثُ يُصْبِحُ الْإِنْسَانُ مُؤْمِنًا بِدُونِ عَمَلٍ... وَالْأَمْرُ بِهَذِهِ النَّابِتَةِ إِلَى أَنْ تُشْنَعَ عَلَيَّ مَنْ لَا يُجَارِيهَا، وَيُؤَافِقُهَا عَلَى عَقِيدَةِ الْإِرْجَاءِ، وَيُسَمُّونَهُمْ بِالْخَوَارِجِ وَالتَّكْفِيرِيِّينَ، وَهَذَا قَدْ يَكُونُ لِجَهْلِهِمْ

(١٠) ((التَّعْلِيقُ الْمُخْتَصَرُ عَلَى الْقَصِيدَةِ النَّوَبِيَّةِ)) (ج ٢ ص ٥٨٦).

قُلْتُ: وَأَهْلُ الْبِدْعِ أَوْلَى بِكُلِّ لَقَبٍ خَبِيثٍ.

وَانظُرْ: ((الْقَصِيدَةُ النَّوَبِيَّةُ)) لِابْنِ الْقَيْمِ (ج ٢ ص ٥٨٥).

بِعَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، الَّتِي هِيَ وَسَطٌ بَيْنَ مَذْهَبِ «الْخَوَارِجِ»... وَبَيْنَ مَذْهَبِ «الْمُرْجِيَّةِ»... (١) اهـ

قُلْتُ: وَهَنَاكَ مَفَاسِدُ مُرْتَبَةٌ عَلَى الْإِطْلَاقَاتِ التَّكْفِيرِيَّةِ، وَذَلِكَ أَنَّ الْحُكْمَ عَلَى الْمُسْلِمِ بِهَذِهِ الْإِطْلَاقَاتِ، بِغَيْرِ حَقٍّ وَاقِعٍ - لَا مَحَالَةَ - فِي مَغَبَّةِ الْوَعِيدِ الشَّدِيدِ الَّذِي جَعَلَهُ الشَّرْعُ لِمَنْ نَسَبَ مِثْلَ هَذِهِ الْإِطْلَاقَاتِ التَّكْفِيرِيَّةِ.

* فَلَقَدْ دَلَّتِ الرَّوَايَاتُ الْمُتَعَدِّدَةُ - كَمَا سَبَقَ - عَلَى حُرْمَةِ سَبِّ الْمُسْلِمِ، فَمَا الظَّنُّ بِالْحُكْمِ عَلَيْهِ بِهَذِهِ الْأَلْفَافِ الْمُشِيشَةِ.

* وَعَلَى هَذَا: فَإِنَّ مَنْ قَالَ لِأَخِيهِ الْمُسْلِمِ: أَيُّهَا الْكَافِرُ، أَوْ الْخَارِجِيُّ، أَوْ الزَّنْدِيقُ، أَوْ الْبَاطِنِيُّ، أَوْ الْمَجُوسِيُّ، أَوْ الرَّافِضِيُّ، وَعَيْرُ ذَلِكَ دُونَ أَنْ يُوَافِقَ ذَلِكَ مَحَلًّا صَحِيحًا، فَهُوَ مُعَرَّضٌ لِتَفْسِيرِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ. (٢)

قُلْتُ: وَوَرَدَتِ الْأَحَادِيثُ، لِيَبَيِّنَ مَدَى خُطُورَةِ إِطْلَاقِ هَذَا الْحُكْمِ دُونَ تَثْبُتِهِ، أَوْ تَحَقُّقِهِ. (٣)

(١) ((مَجَلَّةُ الدَّعْوَةِ)) عَدَدُ (١٧٤٩) بِتَارِيخِ: «٤ رَبِيعِ الْآخِرِ ١٤٢١هـ».

(٢) انظُرْ: ((شَرْحَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ)) لِلنَّوَوِيِّ (ج ٢ ص ٥٠) وَ((حَاشِيَةَ ابْنِ عَابِدِينَ)) (ج ٢ ص ٦٩).

(٣) قُلْتُ: وَشُبُوحٌ مِثْلُ هَذِهِ الْإِطْلَاقَاتِ يَفْتَحُ الْبَابَ وَاسِعًا، لِإِحْدَاثِ فَوْضَى فِي الْمُجْتَمَعِ الْمُسْلِمِ، الَّذِي لَا بُدَّ مِنْ انضِبَاطِ الْأَحْكَامِ فِيهِ بِالشَّرْعِ الْحَنِيفِ الَّذِي وَضَعَ حُدُودًا، وَصَوَابِطَ دَقِيقَةً وَعَدِيدَةً، لِيَضْبُطَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ.

* وَأَوْلَى النَّاسِ مَعْرِفَةً، وَإِتْقَانًا لِهَذِهِ الصَّوَابِطِ وَالْحُدُودِ؛ هُمْ: الْعُلَمَاءُ وَرَثَةُ الْأَنْبِيَاءِ وَلَيْسَ غَيْرُهُمْ فَيَجِبُ الرُّجُوعُ إِلَيْهِمْ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْإِطْلَاقَاتِ الْمُشِيشَةِ.

* وَلِهَذَا فَإِنَّ هَذِهِ التَّوَابِعَ مِنَ الْإِطْلَاقَاتِ، إِذَا ثَبَتَتْ عَلَى حُكْمٍ غَيْرِ صَاحِحٍ؛
فَمَا أَعْظَمَ الْأَضْرَارَ وَالْمَفَاسِدَ، الَّتِي سَتَقَعُ عَلَى الْمُسْلِمِ الْمَظْلُومِ، وَعَلَى الْمُجْتَمَعِ
الْمُسْلِمِ، إِذْ إِنَّ هَذِهِ الْإِطْلَاقَاتِ الْجَائِرَةَ، إِنَّمَا هِيَ تَمْزِيقٌ لِأَوَاصِرِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ،
وَعَرَسٌ لِبُذُورِ الشُّقَاقِ، وَالْخِلَافِ فِي الْمُجْتَمَعِ الْمُسْلِمِ، وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ.

وَخِتَامًا فِي هَذَا الْبَابِ نَقُولُ: لِرِبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ إِنَّا بَرِيئُونَ مِنْ مَذْهَبِ
«الْخَوَارِجِ»، وَمَذْهَبِ «الْحَدَّادِيَّةِ»، وَمَذْهَبِ «الرَّافِضِيَّةِ»، وَمَذْهَبِ «الْبَاطِنِيَّةِ»، وَغَيْرِ
ذَلِكَ مِنَ الْمَذَاهِبِ الْبَاطِلَةِ الَّتِي اتَّهَمَتْ فِيهَا أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

قُلْتُ: فَعَقِيدَتُنَا عَقِيدَةُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، الَّتِي لَا تَنَازُلَ عَنْهَا، وَلَا نَقْبَلُ
الْأَفْكَارَ الْبِدْعِيَّةَ؛ كَالْإِرْجَاءِ وَغَيْرِهِ.

هَذَا آخِرُ مَا وَقَفَنِي اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى إِلَيْهِ فِي تَصْنِيفِ هَذَا الْكِتَابِ النَّافِعِ
الْمُبَارَكِ - إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى - سَائِلًا رَبِّي جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَكْتُبَ لِي بِهِ أَجْرًا، وَيَحُطِّ
عَنِّي فِيهِ وَزْرًا، وَأَنْ يَجْعَلَهُ لِي عِنْدَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ذُخْرًا... وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ وَبَارَكَ
عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ.

وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

فَهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ

الرَّقْمُ	المَوْضُوعُ	الصَّفْحَةُ
(١)	إِضَاءَةٌ سَلْفِيَّةٌ فِي هَجْرٍ مَنْ يُسَبُّ السَّلْفَ، أَوْ يُسَبُّ أَتْبَاعَ السَّلْفِ فِي كُلِّ زَمَانٍ.....	٥
(٢)	إِلْمَاعَةٌ عَلَى أَنَّ رَبِيعًا الْمَدْخَلِيَّ؛ أوردَهُ لِسَانُهُ الْمَوَارِدَ الْمُهْلِكَةَ بِسَبَبِ السَّبِّ وَالشَّتْمِ وَالطَّعْنِ؛ فِي الْعُلَمَاءِ وَطَلَبَتِهِمْ، وَالْكَلامِ فِي دِينِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ.....	٧
(٣)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى كَشْفِ خُبثِ جَمَاعَةِ «رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ» فِي كَلَامِهِمْ عَلَى أَهْلِ الْعِلْمِ، وَعَغيرِهِمْ، ذَلِكَ بِسَبَبِ أَنَّهَمْ: - قَلَّ فِيهِمُ الْعِلْمُ وَأَهْلُهُ... وَقَلَّ عَتَبَارُ النَّاسِ لِلْعُلَمَاءِ وَطَلَبَةِ الْعِلْمِ... فَلَمْ يُنْزِلُوهُمْ، مَنَازِلَهُمْ وَلَمْ يَرْفَعُوا لَهُمْ رَأْسًا، وَأَسَاءُوا بِهِمُ الظَّنَّ، وَاسْتَطَالُوا عَلَيْهِمْ... فَكَانَتْ عَاقِبَةُ أَمْرِهِمْ خُسْرًا، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا ﴿فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيْعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الرُّومُ: ٣٢].. وَمَا أَدْرِي إِنْ كَانَتْ قُلُوبُ هَؤُلَاءِ لَا تَنْفَعُهُمُ الْمَوْعِظَةُ، وَلَا تُفِيدُهُمُ الذِّكْرَى... أَلَمْ تَرْجُرْهُمْ النُّصُوصَ الْمُرهَبَةَ وَالْمُرْعِبَةَ، عَنْ فِعْلِهِمْ - هَذَا- الشَّيْعِ... اللَّهُمَّ يَا مُقَلِّبِ الْقُلُوبِ ثَبَّتْ قُلُوبَنَا عَلَى دِينِكَ.....	٩
(٤)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى مُشَابَهَةِ أَلْفَاظِ رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ، بِالْأَلْفَاظِ مَحْمُودِ الْحَدَّادِ؛ تَمَامًا: (تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ) [البَّرَةُ: ١١٨].....	٢١
(٥)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى تَفْنِيدِ دَعَاوِي رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ فِي رَمِيهِ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ،	٣٤

بِ«الْحَوَارِجِ» وَ«الْحَدَّادِيَّةِ»، وَغَيْرِ ذَلِكَ.....

